الموالي من الرواة والعلماء
دراسة نظرية تحليلية

إعداد الدكتور
عيسى محمد عيسى شحاته
مدرس الحديث وعلومه بجامعة الأزهر

بسم الله الرحمن الرحيم

ـ المقدمة.

الحمد لله رب العالمين، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الأمين، أرسله ربنا للناس كافة ليخرجهم من الظلمات إلى النور، اللهم صل وسلم وبارك عليه وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد:

إن من الأصول العظيمة التي هي من أصول ديننا الولاء للإسلام وأهله, واعتزاز الفرد بدينه وفخره بإسلامه مهما كانت أحوال غير المسلمين قوة وتقدما وحضارة, ومهما كانت أحوال المسلمين ضعفا وتخلفا وتفرقا، ولا يجوز بحال من الأحوال أن تتخذ قوة الكفار وضعف المسلمين ذريعة لتقليدهم ومسوغا للتشبه بهم، كما يدعو إلى ذلك المنافقون والمنهزمون، ذلك أن النصوص التي حرمت التشبه بالكفار، ونهت عن تقليدهم، لم تفرق بين حال الضعف والقوة؛ لأن المسلم باستطاعته التميز بدينه والفخر بإسلامه حتى في حال ضعفه وتأخره، والاعتزاز بالإسلام والفخر به دعا إليه ربنا تبارك وتعالى، واعتبره من أحسن القول وأحسن الفخر; حيث قال عز وجل:{ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ }.[1]

واتصالا بهذا الفكر الأصيل ترد هذه الأنواع من المصطلحات في أصول الحديث ذات الصلة بولاء الأفراد لدينهم الحنيف أولاً، ولبعضهم البعض، وهو ما يعد من ترابط الأمة وتماسكها وجعلهم وحدة واحدة لا تتفكك، قال تعالى :{ وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونَ}[2] وتنبني على هذه الوحدة وهذا التكاتف أفكار المحدثين في دراسة الأسانيد، والتي هي في الأصل الطرق الموصلة للمتون(أقوال النبي صلى الله عليه وسلم).

فمما يتطلبه البحث والعناية به ومعرفته هو تلك المصطلحات والأقسام التي أوردها علماء السنة في كتب أصول الحديث، وهي أيضاً جزء من دراسة

---

(1)[فصلت: 33] .
(2)[المؤمنون: 52].

علم الدراية، إذ إنها حلقة من حلقات إسناد الأحاديث التي عليها مدار الأحكام في هذا الدين الحنيف.

ومن هذه الأقسام [معرفة الموالي من الرواة والعلماء]، فالواجب أن تعطى ما يناسبها من الاهتمام بإزاء ما ينبغي على طالب العلم في هذا التخصص الدقيق تحصيله والعناية به.

وهذا النوع هو الرابع والستون عند ابن الصلاح[1] في المقدمة[2]، وفيه يقول: وفيما نرويه عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال: لما مات العبادلة صار الفقه في جميع البلدان إلى الموالي إلا المدينة، فإن الله نفعها بقرشي، فكان فقيها بغير مدافع: سعيد بن المسيب.

قال ابن الصلاح: وفي هذا بعض الميل، فقد كان حينئذ من العرب غير ابن المسيب فقهاء أئمة مشاهير، منهم الشعبي والنخعي، بل جميع فقهاء المدينة السبعة الذين منهم ابن المسيب عرب سوى سليمان بن يسار, والله أعلم.[3]

ويعلق الشيخ محمد أبو شهبة[4] قائلاً: وأنا مع ابن الصلاح فيما قال، على أنه لا يلزم من السيادة العلمية أن لا يكون هناك علماء عرب أصلاء غيرهم إن لم يكونوا فوقهم أو مثلهم، فهم يقاربونهم،...قال: ولو أن ابن الصلاح أبرز سنده لكان لنا معه موقف آخر، ولكنه طوى السند طيا، وسأل

---

(1) تَقِيّ الدّين ابْن الصّلاح عُثْمَان بن عبد الرَّحْمَن بن مُوسَى، الإمَام مفتي الْمُسلمين تَقِيّ الدّين، أَبُو عَمْرو ابْن الإمَام البارع أبي الْقَاسِم صَلَاح الدّين الْكرْدِي الشهرزوري الشَّافِعِي، ولد سنة سبع وَتِسْعين وَخَمْسمِائَة، وَتُوفِّي سنة ثَلَاث وَأَرْبَعين وسِتمِائَة، تفقه على وَالِده الصّلاح بشهرزور، ثمَّ نَقله وَالِده إِلَى الْموصل، فاشتغل بهَا مُدَّة وبرع فِي الْمَذْهَب.
ينظر: الوافي بالوفيات (20/ 26)، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (8/ 326).
(2) مقدمة ابن الصلاح، ت ماهر فحل(ص: 501)، ألفية العراقي، ت ماهر الفحل (ص: 184)، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (395/4).
(3)مقدمة ابن الصلاح ، ت فحل (ص: 505).
(4) العلامة الدكتور محمد بن محمد بن سويلم أبو شهبة، ولد رحمه الله بقرية «منية جناج»الواقعة على ضفاف نهر النيل فرع رشيد التابعة لمركز ومدينة دسوق محافظة كفر الشيخ في(25 شوال 1332هـ - 1914/9/15م)، أتمَّ حفظ نصف القرآن الكريم بكتَّاب القرية إلى جانب تعلم القراءة والكتابة, وأصول الدين...أخذ الشهادة العالية, عُين مدرساً بكلية أصول الدين، ثم رقي إلى أستاذ مساعد, ثم أستاذ. ثم عين عميداً لكلية أصول الدين بأسيوط....انتقل إلى جوار ربه في أيام عيد الفطر, في صباح يوم الجمعة الموافق (الخامس من شوال 1403هـ - 1983/7/15م)...، وله العديد من المؤلفات. نقلا عن الشاملة الإصدار الثالث، في لوحة التعريف بكتابه الوسيط في علوم ومصطلح الحديث.

بعض الأعراب رجلاً من أهل البصرة: مَنْ سيد هذه البلدة؟ قال: الحسن بن أبي الحسن البصري. قال: أمولى هو؟ قال: نعم. قال: فيم سادهم؟ فقال: بحاجتهم إلى علمه وعدم احتياجه إلى دنياهم. فقال الأعرابي: هذا لعمر أبيك هو السؤدد, وأيضا فقد كان بكل مصر من الأمصار من العلماء العرب الأصلاء كثيرون، وليس بلازم أن يحيط الزهري بكل هؤلاء علما.

قال أبو شهبة: ومهما يكن من شيء فهذا يدل دلالة واضحة على أن الذين دخلوا في الإسلام من غير العرب دخلوا وهم مخلصون لهذا الدين غاية الإخلاص، وأنهم عوضوا عدم توليهم الولايات لعدم عربيتهم بما هو أهم من الولاية وهو العلم، ولم يزال العلم إلى وقتنا هذا فوق الإمارة والوزارة، وأنهم إن لم يكونوا عرباً بالأصل فقد صاروا عربا بالمربى، يحفظون القرآن والحديث كما يحفظ العرب، ويتكلمون العربية الفصحى كما يتكلم العرب الأصلاء, وهو من أقوى الأدلة على أن هذا الدين دين إلهي حقاً، فلله الحمد والمنة على نعمة الإسلام.[1]

ـ أسباب اختيار الموضوع.

(1) إبراز جهود علماء السنة الشريفة في تمحيص الأحاديث، ودراسة كل ما يتعلق بالرواة من خلال هذه المصطلحات الحديثية المتخصصة.

(2) العناية بهذه المصطلحات الدقيقة وتأصيلها ونشرها بين طلبة العلم المتخصصين، لما في معرفتها من فوائد جمة، وخاصة عند الحاجة للوقوف على أحوال الرواة، والمقارنة بين الأسانيد.

ـ خطة البحث.

يتكون هذا البحث من مقدمة، ومبحثين، وخاتمة، ثم فهرس للمراجع والمصادر العلمية، وآخر للمحتويات.

ـ أما المقدمة ذكرت فيها أسباب اختيار الموضوع، وخطة البحث ومنهجي في الدراسة.

ـ المبحث الأول: تعريف الموالي،وفوائد دراستها.

([1]) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: 693).

وفيه مطلبان:

***المطلب الأول: تعريف الموالي.**

***المطلب الثاني: فوائد دراسة الموالي.**

ـ المبحث الثاني: أقسام الموالي دراسة تفصيلية.

وفيه خمسة مطالب:

***المطلب الأول : ولاء العتاقة.**

***المطلب الثاني: ولاء الإسلام.**

***المطلب الثالث: ولاء الحِلْف.**

***المطلب الرابع: ولاء الملازمة.**

***المطلب الخامس: ولاء الالتقاط .**

ـ الخاتمة: لخصت فيها أهم النتائج.

ـ الفهارس العلمية: المصادر والمراجع، ثم محتويات البحث.

ـ منهج الدراسة.

ـ استعرضت المبحثين السابقين في خطة البحث بالدراسة حسب التقسيم الذي أشرت له، مستعيناً في ذلك بنصوص القرآن الكريم، ومصادر السنة المطهرة المسندة وغيرها، من الفقه والأحكام، واللغة، والمعاجم، والشروح، والمختصرات، والتهذيبات، وغيرها مما يخدم الدراسة.

ـ عزوت الآيات القرآنية التي وردت في البحث إلى مواضعها في المصحف الشريف بذكر اسم السورة، ورقم الآية في الهامش بين معقوفتين هكذا [...].

ـ أما الأحاديث التي أوردتها في البحث فخرجتها من مصادرها الأصلية من كتب السنة المسندة، وغالبا أعتمد في التخريج الصحيحين.

ـ فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالعزو إليهما، بذكر اسم الكتاب، واسم الباب، ورقم الجزء ورقم الصفحة، وأقدم في التخريج من ذكرت لفظه.

ـ فإن لم أجد الحديث في الصحيحين أو أحدهما، رجعت إلى غيرهما من كتب الرواية المسندة، ثم أدرس الإسناد بالهامش حتى تضح درجة الحديث من خلال قواعد الجرح والتعديل، وأقوال الأئمة حسب قواعد أصول الحديث، وهذا قليل جداً.

ـ قمت بعرض أقوال العلماء فيما يخدم المسألة، وعلقت عليها عند الحاجة، والتزمت عند النقل من أي مرجع، أو الاستفادة منه الإشارة إلى رقم الجزء والصفحة ووضعته بين قوسين هكذا(...)، علماً بأنني ذكرت طبعات المراجع والمصادر مرتبة على حروف المعجم في الفهرس خشية الإطالة، وما ورد في الهامش من توثيق المرجع برمز حرف (ت) إنما هو اختصار لكلمة تحقيق، كما أن الرمز بحرف(ط)إنما هو اختصار لكلمة طبعة.

ـ ترجمت للأعلام بإيجاز، وذلك عند ذكر العلم لأول مرة فقط، حتى لا يطول البحث.

ـ شرحت المفردات الغريبة التي وردت في بعض الأحاديث، أو غيرها من النصوص، وعرفت بالمصطلحات أثناء عرض المطلب، مستعيناً في ذلك بكتب غريب الحديث وشروحه، ومعاجم اللغة، وكتب التعريفات. والله من وراء القصد.

وكتبه أبو محمد:

دكتور/ عيسى محمد عيسى شحاته

مدرس الحديث وعلومه بجامعة الأزهر.

المبحث الأول:

(تعريف الموالي، وفوائد دراستها)

*المطلب الأول: تعريف الموالي.

أولاً: الموالي في اللغة.

***الموالي:** جمع مولى، ومولاة؛ لأن مفعلا ومفعلة يجمعان على مفاعل[1]

***والمولى:** من المشترك اللفظي كما قال شمس الدين السخاوي[2]: وَاعْلَمْ أَنَّ الْمَوْلَى مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُشْتَرَكَةِ بِالِاشْتِرَاكِ اللَّفْظِيِّ الْمَوْضُوعَةِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الضِّدَّيْنِ; إِذْ هِيَ مَوْضُوعَةٌ لِلْمَوْلَى مِنْ أَعْلَى، وَهُوَ الْمُنْعِمُ الْمُعْتِقُ، بِكَسْرِ الْمُثَنَّاةِ، وَالْمَوْلَى مِنْ أَسْفَلَ، وَهُوَ الْمُعْتَقُ بِفَتْحِهَا،[3]

فله أكثر من معنى: فهو اسم يقع على جماعة كثيرة، فهو: الرب، والمالك، والسيد والمنعم، والمعتق، والناصر، والمحب، والتابع، والجار، وابن العم، والحليف، والعقيد، والصهر، والعبد، والمعتق، والمنعم عليه. [4] ويلاحظ في هذه المعاني أنها تقوم على النصرة والمحبة.

* كما أن المولى لَه مواضِع فِي كلام العرب، مِنها:

---

(1) الفائق في غريب الحديث (1/ 309).

(2) مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَن بن مُحَمَّد بن أبي بكر بن عُثْمَان بن مُحَمَّد السخاوي شمس الدّين، الْمُحدث المؤرخ الْجَارِح. ولد سنة إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَثَمَانمِائَة، وَحضر إملاء الْحَافِظ ابن حجر صَغِيرا فحبب إِلَيْهِ الحَدِيث، فلازم مجالسه، وَكتب كثيرا من مصنفاته بِخَطِّهِ. وألف كتباً منها " الضوء اللامع، في أخبار أهل القرن التاسع "، " والمقاصد الحسنة في الأحاديث الجارية على الألسنة " وهو أجمع وأتقن من كتاب السيوطي المسمى " بالجواهر المنتثرة، في الأحاديث المشتهرة "، وفي كل واحد منها ما ليس في الآخر، وله شرح على ألفية الحديث، وجزء في الأحاديث الواردة في الخاتم، وكتاب " تحرير الميزان " وكتاب " عمدة القارىء والسامع، في ختم الصحيح الجامع "، وكتاب " غنية المحتاج، في ختم صحيح مسلم بن الحجاج، قيل:توفي بمكة، وقيل بالمدينة، وصلي عليه غائبة بجامع دمشق يوم الجمعة ثالث عشر في القعدة سنة اثنتين وتسعمائة.

ينظر: الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة (1/53-54)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (2/ 184).

(3) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (4/ 399).

(4) النهاية في غريب الحديث والأثر (5/ 228)، لسان العرب (15/ 409).

(1) الْمولى فِي الدِّين: وَهُوَ الْوَلِيّ، وَذَلِكَ قولُ الله تَعَالَى:{ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَءَامَنُواْ وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لاَ مَوْلَى لَهُمْ}[1]

(2) والمولى: العَصَبة، وَمِنْه قولُه عزّ وجلّ: {وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِن وَرَآئِى}[2] وَقَالَ اللِّهْبِيّ يُخاطب بني أُميّة:

مَهْلاً بَنِي عَمِّنا مَهْلاً مَوالِينا امْشُوا رُوَيْداً كَمَا كُنْتُم تكَونُونَا.[3]

(3) وَالْمولى: الحليف، وَهُوَ من انْضَمَّ إِلَيْك فعزّ بِعِزّك وامْتَنع بمَنَعتك.[4]

(4) والمَوْلى على سِتّة أوْجه أيضاً: الْمولى. ابنُ العَمّ، والعمُّ، والأخُ، والابْنُ، والعَصَبات كلهم، والمَوْلَى: النَّاصِر، والمَوْلَى: الَّذِي يَلِي عَلَيْك أَمْرَك، قَالَ: وَرجل وَلاء، وقومٌ وَلاء، فِي معنى: ولِيّ، وَأَوْلِياء.[5]

(5) والمَولى: مولى المُوالاة، وَهُوَ الَّذِي يُسلم على يدك ويُوالِيك.

(6) وَالْمولى: مولى النِّعمة، وَهُوَ المُعْتِق أَنعم على عَبْده بعِتْقه.

(7) وَالْمولى: المُعْتَق، لِأَنَّهُ ينزل منزلَة ابْن الْعم، يجب علَيك أَن تَنْصره، وترَثه إِن مَاتَ وَلَا وارِثَ لَهُ.[6]

(9) والمولى من الولاء: والولاء في اللغة: القرابة، والعلاقة التي تكون بين اثنين أو أكثر، والولاء بأنواعه من محاسن الإسلام، فكلما زادت الروابط والعلاقات بين الناس كلما كان أدعى إلى المحبة، والوفاق وعدم التنازع والخصام.[7]

---

(1) [مُحَمَّد: 11].
(2) [مَرْيَم: 5].
(3) الكامل في اللغة والأدب (4/ 39)، العقد الفريد (2/ 178).
(4) تهذيب اللغة (15/ 324)، تاج العروس (40/ 244).
(5) لسان العرب (15/ 408).
(6) أرقام(5)،(6)،(7) راجع تهذيب اللغة (15/ 323).
(7) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: 688).

كما أن الْوَلَاءِ أيضاً لغَةً: مِنْ الْوَلِيِّ بِمَعْنَى الْقُرْبِ.[1] وهو بِالْفَتْحِ وَالْمَدِّ، لُغَةً: الْقَرَابَةُ مَأْخُوذٌ مِنْ الْمُوَالَاةِ وَهِيَ الْمُعَاوَنَةُ وَالْمُقَارَبَةُ.[2]

وأيضاً الْوَلَاء: النُّصْرَةُ وَالْمَحَبَّةُ مُشْتَقٌّ مِنْ الْوَلْيِ، وَهُوَ الْقُرْبُ.[3]

ثانيا: الموالي في الاصطلاح.

من المعلوم أن الإسلام قد ظهر في عصرٍ كان نظام الرق فيه دعامة تتركز عليها جميع نواحي الحياة الاقتصادية، والسياسية، والاجتماعية. فلم يكن من الإصلاح الاجتماعي أن يحوّل هذا إلى تحريم لأول وهلة، بل يؤدي تشريع إلغائه إلى أضرار بالغة، فيكون في سوء نتيجتها وتأثيرها كما إذا ألغي في عصرنا هذا بشكل فجائي نظام البنوك أو الشركات المساهمة أو استخدام المواقع الإلكترونية. فالرقيق كان بترول الآلة الاقتصادية في تلك العصور. فإقرار الإسلام للرق كان إذن تحت تأثير ضرورات اجتماعية واقتصادية قاهرة.

وقد بلغ الموالي بعد تشرفهم بالإسلام منزلة عالية بسبب إيمانهم وتدينهم وعلمهم، حتى الإمارة حصل عليها بعضهم، وهذا يدل دلالة واضحة على أن الإسلام جعل التفاضل بين الناس بالتقوى, وهي جماع الدين والعلم لا بالأنساب، وطبق ذلك تطبيقا عمليا في دولة الإسلام.[4]

وليس أدل على ذلك مما رواه الإمام مسلم في صحيحه عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ، أَنَّ نَافِعَ بْنَ عَبْدِ الْحَارِثِ، لَقِيَ عُمَرَ بِعُسْفَانَ، وَكَانَ عُمَرُ يَسْتَعْمِلُهُ عَلَى مَكَّةَ، فَقَالَ: مَنِ اسْتَعْمَلْتَ عَلَى أَهْلِ الْوَادِي، فَقَالَ: ابْنَ أَبْزَى، قَالَ: وَمَنِ ابْنُ أَبْزَى؟ قَالَ: مَوْلًى مِنْ مَوَالِينَا، قَالَ: فَاسْتَخْلَفْتَ عَلَيْهِمْ مَوْلًى؟ قَالَ: إِنَّهُ قَارِئٌ لِكِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنَّهُ عَالِمٌ بِالْفَرَائِضِ، قَالَ عُمَرُ: أَمَا إِنَّ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قَالَ: «إِنَّ اللهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا، وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ».[5]

---

(1) درر الحكام شرح غرر الأحكام (2/ 33).
(2) أسنى المطالب في شرح روض الطالب (4/ 459).
(3) الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار) (6/ 119).
(4) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: 691).
(5) أخرجه مسلم في صحيحه: كِتَاب صَلَاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا: بَاب فَضْلِ مَنْ يَقُومُ بِالْقُرْآنِ، وَيُعَلِّمُهُ، وَفَضْلِ مَنْ تَعَلَّمَ حِكْمَةً مِنْ فِقْهٍ، أَوْ غَيْرِهِ فَعَمِلَ بِهَا وَعَلَّمَهَا (1/ 559).

والبحث في الموالي يقدم لنا صورة مشرقة عن أثر الإسلام في إنهاض الشعوب ومحو الفروق بين الطبقات، إذ رفع من شأنهم مع أن أعراف سائر الأمم تعتبر أمثالهم طبقة دنيا لا يسمح لها أن تطمع بمساواة ساداتها، فضلا عن أن تطمح إلى المعالي والسيادة، لكن ديننا الإسلامي جعل سيادة الفرد وكرامته ما يتحلى به من الفضائل والخير، كما قرر القرآن:{إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ}[1].[2]

ثم إن من الأنواع المهمة من علوم الحديث معرفة المولى من الرواة والعلماء، والمولى قد يكون من أسفل ومن أعلى؛ لأنه يقال للسيد: مولى، وهو المولى من أعلى، ويقال للعبد: مولى، أو العتيق مولى، وهو المولى من أسفل. قال ابن حجر: ولأنَّ كلَّ ذلك يُطلَق عليهِ مَوْلَى، ولا يُعرَف تمييزُ ذلك إلاَّ بالتَّنْصيصِ عليه.[3]

والموالي: جمع مولى وهو من الولاء كما سبق عند أهل اللغة، واعلم أنه لم تختلف العبارة في تحديد مصطلح الولاء بين العلماء والباحثين للمراد من اللفظ ، وذلك على النحو التالي:

ـ المـوَالِي: مـن مَسّـه أَو أحـد أُصُـوله رق، أَو وَلَاء الْإِسْـلَام،أَو الْحلـف، أَو الْمُلَازمَة.[4]

ـ والموالي من: الولاء وهو النصرة، لكن خُص في الشرع بالعتق الذي هو تحرير الرقبة، وتخليصها من الرق.[5]

ـ كما أن الولاء هو النعمة التي حصلت من المعتق على عتيقه، وهي نعمة العتق، فهذه يقال لها: ولاء.[6]

ـ والولاء: هو أن يكون بين الشيئين أو الأشياء نوع من الاتصال في الحصول أو العمل، بأن لا يفصل بينهما أو بينها ما شأنه أن يفصل من حدث أو جثة أو زمن.[1]

---

(1) [الحجرات: 13].
(2) منهج النقد في علوم الحديث (ص: 175).
(3) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ت الرحيلي (ص: 188).
(4) رسوم التحديث في علوم الحديث (ص: 157).
(5) تيسير العلام شرح عمدة الأحكام (ص: 486).
(6) شرح سنن أبي داود للعباد (37/443) بترقيم الشاملة آليا.

- **والولاءأيضاً:** هو ميراث يستحقّه المرء بسبب عتق شخص في ملكه، أو بسبب عقد الموالاة.[2]

- **والولاء شَرْعًا:** قَرَابَةٌ حُكْمِيَّةٌ حَاصِلَةٌ مِنْ الْعِتْقِ أو المولاة.[3]

- **ولولاء:** عِبَارَةٌ عَنْ التَّنَاصُرِ بِوَلَاءِ الْعَتَاقَةِ أَوْ بِوَلَاءِ الْمُوَالَاةِ وَمِنْ آثَارِهِ الْإِرْثُ وَالْعَقْلُ .[4]

- **والولاء:** هو عُصُوبَةٌ سَبَبُهَا زَوَالُ الْمِلْكِ بِالْحُرِّيَّةِ عَنْ الرَّقِيقِ.[5]

وبعد سرد هذه الأقوال يتضح لنا أن طبقة الموالي هم الذين انضموا إلى القبيلة من العرب الأحرار من غير أبنائها عن طريق الجوار وطلب الحماية، أو العتق من الأرقاء منها، أو للدخول في الإسلام.

***المطلب الثاني:من فوائد دراسة الموالي.**

هذا هو النَّوع الرابع والستون من أنواع علوم الحديث كما ذكره أبو عمرو بن الصلاح في مقدمته المشهورة، وأشار فيه إلى أبرز الفوائد من معرفة هذا النوع، وهي الأمن من اللبس، ومعرفة من انتسب إلى قبيلته نسباً أو ولاءً، وإليك هذه الفوائد وغيرها مما وقفت عليها بشيء من التفصيل.

(1) الأمن من اللبس.

هذه قضية مهمة لكل من يتصدى للبحث في رجال الإسناد، وللتمييز بين راويين أو أكثر بينهم تشابه في الاسم أو صفة معينة في زمن واحد واشتركوا في الأخذ عن شيخ واحد، واللبس إنما يأتي في الأسماء التي اختلف فيها أيضاً، وقد نبه إلى هذه المسألة الإمام السخاوي في ذكر من خدم النبي صلى الله عليه وسلم من الأحرار أوالموالي حيث قال: ومن الْأَسْمَاء الْمُخْتَلف فِيهَا نَحْو السِّتين: فلسفينة: أَزِيد من عشْرين نفسا، وَلأبي رَافع القبطي: اثنا

---

(1) تفسير المنار (8/ 87).
(2) (التّعريفات ص/255).
(3) درر الحكام شرح غرر الأحكام (2/ 33).
(4) الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار) (6/ 119).
(5) أسنى المطالب في شرح روض الطالب (4/ 458).

عشر، ولذكوان: ثَمَانِيَة، ولغيرهم: نَحْو الْعشْرين.[1] ومن الأمثلة الدالة على ما ذكره السخاوي أيضاً:

ـ أنس بن مَالك النجاري، أشهر خُدَّامه مِمَّن خدمهε سفرا وحضرا وَكَانَ على حَوَائِجه.

ـ وأنس مولى النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، مَاتَ فِي ولَايَة أبي بكر الصّديق رَضِي الله عَنهُ.[2]

ـ رُومَان الرُّومِي. ـ ورُومَان أحد مَا قيل فِي اسم سفينة.[3] فلا شك أن الأمن من اللبس فائدة مهمة.

(2) معرفة المنسوب إلى القبيلة نسباً.

هذا باب واسع عرض له أَبو زكَرِيَّا محيي الدين يحيى بن شرف النَّوَوِيّ فِي مُؤَلفه تَهْذِيب الْأَسْمَاء واللغات، وطرح أهمية النسبة للراوي حيث قال: عادة الأئمة الحذاق المصنفين فى الأسماء والأنساب أن ينسبوا الرجلَ النسبَ العام ثم الخاص؛ ليحصل فى الثانى فائدة لم تكن فى الأول، فيقولون مثلاً: فلان بن فلان القريشي الهاشمي؛ لأنه لا يلزم من كونه قرشيًا كونه هاشميًا، ولا يعكسون فيقولون: الهاشمى القرشى، فإنه لا فائدة فى الثانى حينئذ، فإنه يلزم من كونه هاشميًا كونه قرشيًا.

فإن قيل: فينبغى ألا يذكروا القريشي، بل يقتصروا على الهاشمي، فالجواب: أنه قد يخفى على بعض الناس كون الهاشمى قرشيًا، ويظهر هذا الخفاء فى البطون الخفية، كالأشهل من الأنصار، فيقال: الأنصارى الأشهلى، ولو اقتصروا على الأشهلى لم يَعْرِفْ كثير من الناس أن الأشهلى من الأنصار أم لا، وكذا ما أشبهه، فذكروا العام ثم الخاص؛ لدفع هذا الوهم، وقد يقتصرون على الخاص، وقد يقتصرون على العام، وهذا قليل.وقال: ثم إنهم قد ينسبون إلى البلد بعد القبيلة، فيقولون: القريشى المكي أو المدني، وإذا كان له نسب إلى بلدين بأن يستوطن أحدهما ثم الآخر نسبوه غالبًا إليهما، وقد يقتصرون على أحدها، وإذا نسبوه إليهما قدموا الأول، فقالوا: المكى الدمشقى، والأحسن: المكى ثم الدمشقى،

---

(1) الفخر المتوالي فيمن انتسب للنبي من الخدم والموالي (ص: 27).
(2) المرجع السابق (ص: 34).
(3) المرجع نفسه (ص: 42).

وإذا كان من قرية بلدة نسبوه تارة إلى القرية، وتارة إلى البلدة، وتارة إليهما، وحينئذ يقدمون البلدة؛ لأنها أعم كما سبق فى القبائل، فيقولون فيمن هو من أهل حرستا، قرية من قرى الغوطة التى هى كورة من كور دمشق: فلان الدمشقى الحرستانى، وقد يقولون فى مثله: فلان الشامى الدمشقى الحرستانى، فينسبونه إلى الإقليم، ثم البلدة، ثم القرية، وقد ينسبونه إلى الكورة، فيقولون: الغوطى الحرستانى، أو الشامى الدمشقى الغوطى الحرستانى. قال عبد الله بن المبارك رحمه الله: إذا أقام إنسان فى بلد أربع سنين نسب إليه.[1]

(3) معرفة المنسوب إلى القبيلة ولاءً.

قال النووي: وينسبون إلى القبيلة مولاهم؛ لقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مولى القوم من أنفسهم"[2]، وسواء كان مولى عتاقة، وهو الأكثر، أو مولى حلف ومناصرة، أو مولى إسلام، بأن أسلم على يد واحد من القبيلة، كالبخارى الإمام مولى الجعفيين، أسلم بعض أجداده على يد واحد من الجعفيين...، وقد ينسبون إلى القبيلة مولى مولاها، كأبى الحباب الهاشمى مولى شقران مولى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبالله التوفيق.[3]

(4) عدم المعرفة بالموالي خللٌ في الأحكامِ الشرعيةِ.

أشار زين الدين العراقي إلى هذه الفائدة قائلاً: منَ المُهِمَّاتِ معرفةُ الموالي منَ العلماءِ والرواةِ، وأهمُّ ذلكَ أنْ يُنسبَ إلى القبيلةِ مولى لهمْ، معَ إطلاقِ النَّسبِ، فربَّمَا ظنَّ أنه منهمْ صليبٌ بحكمِ ظاهرِ الإطلاقِ، وربَّما وقعَ مِنْ ذلكَ خللٌ في الأحكامِ الشرعيةِ في الأمورِ المشترطِ فيها النسبُ، كالإمامةِ العظمى، والكفاءةِ في النكاحِ، ونحوِ ذلكَ من التَّوَارُثِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، وَلِاسْتِحْبَابِ التَّقْدِيمِ بِهِ فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا..[4] [5].

---

(1) تهذيب الأسماء واللغات (1/13- 14).
(2) أخرجه البخاري في صحيحه: كِتَاب الفَرَائِضِ: بَاب مَوْلَى القَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَابْنُ الأُخْتِ مِنْهُمْ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (8/ 155).
(3) تهذيب الأسماء واللغات (1/14).
(4) شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي (2/ 344).
(5) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (4/ 397).

(5) من الفوائد أن الحرية ليست شرطاً في الراوي.

قال برهان الدين الجعبريّ[1] بعد أن عَدَّ الموالي في النوع الحادي والخمسين قال: ويفيد التَّنْبِيه على أَن الْحُرِّيَّة لَيست شرطا للراوي، خلاف الشَّاهِد، كبلال وسلمان وَعَطَاء وطاووس وَيزِيد وَمَكْحُول وَمَيْمُون وَالضَّحَّاك وَالْحسن.[2]

وعلق الشيخ محمد أبو شهبة قائلاً: وقد كان المُحَدِّثُونَ على حَقٍّ في عدم اشتراط الذكورة أو الحرِيَّةَ أو الإبصار، لأنَّ كثيراً من الأحاديث رَوَتْهَا أمهات المؤمنين وغَيْرُهُنَّ من النساء، ورواها الموالي كزيد بن حارثة، والأكفاء كابن أم مكتوم.[3]

ـ ومن أشهر المصنفات التي عرضت لذكر الموالي، على أنواع:

أولاً: ما صنف في الموالي وغيرهم:

ـ صنف في ذلك أبو عمر الكندي[4]، بالنسبة إلى المصريين فقط.
ـ وألف شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي(الفخر المتوالي فيمن انتسب للنبي صلى الله عليه وسلم من الخدم والموالي).[5]

---

(1) إِبْرَاهِيم بن عمر بن إبراهيم بن خَلِيل الشَّيْخ العلامه الْمُقْرِئ، برهَان الدَّين، أَبُو إِسْحَاق الربعِي الجعبري، شيخ بلد الْخَلِيل، ولد بجعبر فِي حُدُود سنة أَرْبَعِينَ وسِتمِائَة، وَسمع بِبَغْدَاد من جمَاعَة، ثمَّ قدم دمشق، وَسمع من جمَاعَة ... ثمَّ رَحل إِلَى بلد الْخَلِيل عَلَيْهِ السَّلَام، وَأَقَام بِهِ مُدَّة طَوِيلَة نَحْو أَرْبَعِينَ سنة، ورحل النَّاس إِلَيْهِ، روى عَنهُ السُّبْكِيّ والذهبي وخلائق، وصنف تصانيف كَثِيرَة مِنْهَا: شرح الشاطبية، ... وتصانيفه تقَارب الْمِائَة، ذكره الذَّهَبِيّ فِي المعجم الْمُخْتَص،...توفّي فِي شهر رَمَضَان سنة اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ وَسَبْعمائة.
ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضى شهبة (243/2-244)، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (55/1).

(2) رسوم التحديث في علوم الحديث (ص: 157).

(3) دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين، ط مجمع البحوث (1/ 31).

(4) لم أقف عليه مطبوعاً، وأبو عمر هو: محمد بْن يوسف بْن يعقوب بْن حفص بْن يوسف بْن نَصَيْر، أَبُو عُمَر الكنديّ، [المتوفى: 350 هـ] مصنّف " تاريخ مصر "، تُوُفي فِي شوّال، وله سبعٌ وستون سنة. تاريخ الإسلام ت بشار (7/ 898).

(5) سبق التعريف بالسخاوي، أما عن هذا الكتاب فهو مطبوع بتحقيق: مشهور حسن محمود سلمان، والناشر: مكتبة المنار - الأردن، الطبعة: الأولى(1407هـ - 1987م).

ثانياً: وجدت في بعض كتب التراجم والتاريخ الدور العلمي للموالي مثل:

ـ كتاب تاريخ العلماء لابن الفرضي.[1]

ـ جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس للحميدي[2]

ـ بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس للضبي[3]

ـ ترتيب المدارك وتقريب المسالك لابن عياض[4]

ثالثاً: المراجع التى تناولت الموالي بصورة عارضة كعنصر سكانى فهي:

ـ دراسات عن ابن حزم، للطاهر مكي.[5]

ـ في التاريخ العباسي والأندلسي للعبادي.[6]

ـ تاريخ وحضارة الأندلس لابراهيم فرغلي.[7]

ـ تاريخ الأدب الأندلسي(عصر الطوائف والمرابطين)المؤلف: دكتور إحسان عباس (المتوفى: 1424هـ).

رابعاً: يمكنك تتبع نسب الموالي من خلال:

ـ كتاب جمهرة أنساب العرب لابن حزم[8]

*أما مصنف أوكتاب يتحدث عن الموالي فقط فلم يصادفني شيء في هذا.

---

(1)المؤلف ابن الفرضي أبي الوليد عبد الله بن محمد بن يوسف الأزدي.الناشر : مطبعة المدني. الطبعة الثانية.سنة 1408 هـ 1988م.

(2) لمحمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي، أبو عبد الله ابن أبي نصر (المتوفى: 488هـ)، وهو مطبوع، نشر: الدار المصرية للتأليف والنشر - القاهرة،عام النشر: 1966 م

(3) أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة، أبو جعفر الضبي (المتوفى: 599هـ)،الناشر: دار الكاتب العربي - القاهرة، عام النشر: 1967 م.

(4) أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي(المتوفى: 544هـ):وعدد أجزاء ثمانية، والناشر: مطبعة فضالة المحمدية، بالمغرب،الطبعة الأولى، والمحققون كما يلي: (جزء1: ابن تاويت الطنجي،1965م)،(جزء4،3،2: عبد القادر الصحراوي،1966-1970م)،(جزء5: محمد بن شريفة)،(جزء8،7،6: سعيد أحمد أعراب1981-1983م).

(5) عنوان الكتاب : دراسات عن ابن حزم وكتابه طوق الحمامة، للمؤلف الطاهر أحمد مكي، الناشر مكتبة وهبة الطبعة الثانية (1379-1977).

(6) عنوان الكتاب: في التاريخ العباسي والأندلسي، المؤلف: أحمد مختار العبادي، نشر دار النهضة ـ بيروت، الطبعة الأولى(1972م) عدد الصفحات (577 صفحة).

(7) عنوان الكتاب: تاريخ وحضارة الأندلس، المؤلف إبراهيم فرغلي،الناشر: العربي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2006 م،عدد الصفحات (172 صفحة).

(8) عليّ بن أَحْمَد بن سعيد بن حَزْم بن غالب بن صالح بن خَلَف بن مَعْدَان بن سُفْيان بن يزيد، مولى يزيد بْن أَبِي سُفْيَان بْن حرب بْن أُميّة الأمويّ، الفارسيّ الأصل، ثمّ الأندلسيّ القُرْطُبيّ، الْإمام أبو محمد. [المتوفى: 456 هـ]. راجع تاريخ الإسلام ت بشار (74/10). وجمهرة أنساب العرب مطبوع، ونشر: لدار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى(1983/1403).

المبحث الثاني:

(أقسام الموالي[1]دراسة تفصيلية)

* المطلب الأول: ولاء العتاقة.

تمهيد :

ولاء العتق هو رابطة تشد العبد بعد عتقه إلى مالكه الذي مَنّ عليه بهذا العتق، وهو لون من ألوان العرفان بالفضل للمالك الذي وهب العبد حريته، ولكن هذه الحرية كانت مقيدة مشروطة، فالعبد العتيق يظل يدين لسيده ويتمتع بدرجة وسطى بين العبودية والحرية، وهذه الطبقة تعد أرفع من طبقة الموالي بالحلف أو الجوار في نظر القبيلة التي يدينون لها بولاء العتق؛ لأنهم لا يحق لهم هجر القبيلة أو التخلي عنها إلا إذا أعتق سائبة، وفي غير هذه الحالة فإن من حق السيد أن يرث عتيقه إذا لم يكن له وارث من أهله.

وعلى العتيق أن يحافظ على أمن القبيلة ومكانتها ويدافع عنها كأحد أبنائها. وقد عرف العرب في الجاهلية عتق الرقيق على نطاق ضيق، وغالباً ما كان يتم العتق مكافأة للعبد على خدمة جليلة، أما عتق العبد سائبة فقد عرفه الجاهليون أيضاً وهو عتق العبد دون أن يكون ولاؤه لمعتقه أو لسواه من الناس، فيصبح وحيداً لا عصبية له، مما يعرضه للبؤس والخطر ولا ينقذه إلا إقامة ولاء جوار على أساس فردي، وغالباً ما يتعهد السيد بحماية العتيق على أن يرثه بعد موته، غير أن الجاهليين كانوا لا يرثون العبد العتيق سائبة، ويتحرجون من ذلك.

ومن أنواع العتق التي عرفت بالجاهلية عتق التدبير، وهو أن يعتق السيد العبد بعد موت السيد، فيتم العتق بعد وفاة السيد، ويكون ولاؤه لورثته، ويسمى العبد في هذه الحالة مدبراً، وأما عتق المكاتبة فهو عتق يتم مقابل مال يدفعه العبد على دفعات محددة، إلى أجل معلوم فإذا استوفاه المالك تم العتق ونال العبد حريته.

---

(1) الولاء علي أقسام، ولاء الإسلام، ولاء الحلف، ولاء العتق، ولاء الملازمة. ينظر: برنامج التجيبي(ص: 57). ويضاف إلي ما سبق ولاء الالتقاط.

وحتى تتضح المعاني السابقة لمصطلح ولاء العتق بشكل أعمق نعرج لدراسته كمركب إضافي مكون من كلمتين، الأولى(الولاء) وسبق الكلام عليها في المبحث الثاني، بقيت الثانية وهي(العتق)، ونبرزها في النقاط التالية:

أولاً: العتق لغةً: خِلافُ الرِّق، وَهُوَ الْحَرِيَّةُ، وَكَذَلِكَ العَتاقُ، بِالْفَتْحِ، والعَتاقةُ؛ يقال: عَتَقَ العبد يَعْتِقُ عِتْقاً وعَتْقاً وعَتاقاً وعَتاقَةً، فَهُوَ عَتيقٌ وعاتِقٌ، وَجَمْعُهُ عُتَقاء، وأَعْتَقْتُه أَنا، فَهُوَ مُعْتَقٌ وعَتيقٌ.[1] والجمع:عَتَائِقُ، وهو مَوْلَى عَتَاقَةٍ، ومَوْلًى عَتيقٌ، ومَوْلاةٌ عَتيقَةٌ.

ومنه البيتُ العَتيقُ: يعني الكعبةُ، شَرَّفَها الله تعالى، قيلَ: لأَنه أَوَّلُ بيتٍ وُضِعَ بالأرضِ، أو أُعْتِقَ من الغَرَقِ، أو من الجَبَابِرَةِ، أَو من الحَبَشَةِ، أَو لأَنه حُرٌّ لم يَمْلِكْهُ أحدٌ.[2]، وقيل: العتيق من الخلوص، وهو من معاني العتق. فالبيت الحرام هو البيت العتيق: لخلوصه من أيدي الجبابرة فلم يملكه جبّار.[3] وكذلك خلوص العبد من سيده، وكونه صار حراً بعد عتقه.

ثانياً: العتق اصطلاحاً: تحرير الرقبة وتخليصها من الرق.[4] والعتق له ألفاظ ذات صلة بمفهومه، أذكر منها هذه الألفاظ مقتصراً على ما يدل عليها اصطلاحاً فقط طلباً للاختصار:

(1) الكتابة: وهي عقد يوجب عتقاً على مال مؤجّل من العبد موقوف على أدائه، فإذا أدّى ما عليه من المال صار العبد حرّاً.[5] والكتابة أخص من العتق؛لأنها عتق على مال.

(2) التدبير: وهو تعليقُ مكلّف رشيد عتقَ عبده بموته.[6]

(3) الاستيلاد: وهوتَصْيِيرُ الْجَارِيَةِ أُمَّ وَلَدٍ .[7] وَالإِسْتِيلاَدُ عِتْقٌ بِسَبَبٍ، وَهُوَ حَمْل الأَْمَةِ مِنْ سَيِّدِهَا وَوِلاَدَتُهَا.

---

(1) لسان العرب (10/ 234).
(2) القاموس المحيط (ص: 906).
(3) المرجع السابق،والموسوعة الفقهية الكويتية(264/29).
(4) المغني لابن قدامة (10/ 291)،الموسوعة الفقهية الكويتية (29/ 264).
(5) الشرح الكبير للشيخ الدردير وحاشية الدسوقي (4/ 388)،الموسوعة الفقهية الكويتية (29/ 264).
(6) مختصر خليل (ص: 250)،الشرح الكبير للشيخ الدردير وحاشية الدسوقي (380/4).
(7) المغني لابن قدامة (10/ 293)،بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (4/ 123).

ثالثا: العتق مشروع بالكتاب والسنة والإجماع.

والعِتق مِنْ أَفْضَل القُرَبِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَقَدْ جَعَلَهُ كَفَّارَةً لِجِنَايَاتٍ كَثِيرَةٍ مِنْهَا: الْقَتْل، وَالظِّهَارُ، وَالْوَطْءُ فِي شَهْرِ الصِّيَامِ، وَالْحِنْثُ فِي الأَيْمَانِ، وَجَعَلَهُ الرَّسُول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِكَاكًا لِمُعْتِقِهِ مِنَ النَّارِ؛لأَنَّ فِيهِ تَخْلِيصًا لِلأَدَمِيِّ الْمَعْصُومِ مِنْ ضَرَرِ الرِّقِّ وَمِلْكِ نَفْسِهِ وَمَنَافِعِهِ وَتَكْمِيل أَحْكَامِهِ وَتَمَكُّنِهِ مِنَ التَّصَرُّفِ فِي نَفْسِهِ عَلَى حَسَبِ إِرَادَتِهِ وَاخْتِيَارِهِ.[1]

والأدلة على صحة العتق كثيرة على النحو التالي:

(أ) من الكتاب: منه قوله تعالى:{فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّا ذَلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّا فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا}.[2]

وقوله:{فَكُّ رَقَبَةٍ أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ}[3]

وقَالَ الْمَاوَرْدِيُّ[4]: إِنَّمَا عِتْقُ الْعَبِيدِ وَالإِمَاءِ مِنَ الْقُرَبِ الَّتِي تَتَرَدَّدُ بَيْنَ وُجُوبٍ وَنَدْبٍ، وَالأَصْلُ فِيهِ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: {فَلا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ وما أدراك ما العقبة فَكُّ رَقَبَةٍ}[5] يَعْنِي عِتْقَ رَقَبَةٍ مِنَ الرق. وقال تعالى:{وإذا تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ}[6] يَعْنِي زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالإِسْلَامِ وَأَنْعَمَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم بِالْعِتْقِ؛ وَلِذَلِكَ سُمِّيَ الْمَوْلَى

---

(1) الموسوعة الفقهية الكويتية (29/ 265).
(2) [المجادلة: 3-4].
(3) [البلد: 13].
(4) الماوردي بفتح الميم والواو وسكون الراء وفي آخرها الدال المهملة، هذه النسبة إلى بيع الماورد وعمله، واشتهر جماعة من العلماء بهذه النسبة؛ لأن بعض أجداده كان يعمله أو يبيعه، منهم أقضى القضاة: أبو الحسن على بن محمد بن حبيب البصري، المعروف بالماوردى، من أهل البصرة سكن بغداد، وكان من وجوه فقهاء الشافعيين، وله تصانيف عدة في أصول الفقه وفروعه وفي غير ذلك، وحدث عن الحسن بن على بن محمد الجبليّ صاحب أبى خليفة الجمحيّ، سمع منه أبو بكر أحمد بن على بن ثابت الخطيب الحافظ وجماعة آخرهم أبو العز أحمد بن عبيد الله بن كادش العكبريّ، وقال الخطيب: كتبت عنه، وكان ثقة، ومات في يوم الثلاثاء شهر ربيع الأول من سنة خمسين وأربعمائة، ودفن من الغد في مقبرة باب حرب وكان قد بلغ ستا وثمانين سنة.
ينظر: الأنساب للسمعاني (60/12).
(5) [البلد: 11، 12، 13].
(6) [الأحزاب: 37].

الْمُعْتَـقُ مُنْعَمًـا، وَقَـالَ اللَّهُ تَعَـالَى فِيمَـا أَوْجَبَـهُ مِـنْ كَفَّـارَةِ الْقَتْـلِ:{فَتَحْرِيرُ رَقَبَـةٍ مُؤْمِنَةٍ}[1]

وَفِيمَا أَوْجَبَهُ مِنْ كَفَّارَةِ الظِّهَارِ {فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ}، وَفِي الْكِتَابَةِ الْمُفْضِيَةِ إِلَى الْعِتْقِ: {فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا}[2][3].

(ب) أما من السنة: فمنها ما أخرجه البخاري بسنده عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً، أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنَ النَّارِ، حَتَّى فَرْجَهُ بِفَرْجِهِ».[4]

(ج) وأجمعت الأمّة على صحّة العتق وحصول القربة به.

قال ابن قدامة[5]:وَأَجْمَعَتْ الْأُمَةُ عَلَى صِحَّةِ الْعِتْقِ، وَحُصُولِ الْقُرْبَةِ بِهِ.[6]، وقال النووي[7]: وَتَظَاهَرَتْ النُّصُوصُ وَالْإِجْمَاعُ عَلَى أَنَّهُ قُرْبَةٌ.[8]

---

(1) [النساء: 92].
(2) [النور: 33].
(3) الحاوي الكبير (3/18).
(4) أخرجه البخاري في كتاب كفارات الأيمان: بَاب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ} (146/8)،ومسلم في كتاب العتق : باب فضل العتق(2/ 1147).
(5) عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، الشيخ موفق الدين، أبو محمد المقدسي الصالحي الحنبلي الجماعيلي، أحد الأعلام، صَاحب التصانيف، ولد بقرية جماعيل فِي شعْبَان سنة إِحْدَى وَأَرْبَعين وَخَمْسمِائَة، مات سنة عشرين وستمائة في يوم الفطر عن ثمانين سنة .
ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد (2/ 27)، طبقات المفسرين للأدنه وي (ص: 177).
(6) المغني لابن قدامة (10/ 293).
(7) يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حُسَيْن بن حزَام بْن مُحَمَّد بن جُمُعَة النَّوَوِيّ الشَّيْخ الإِمَام الْعَلامَة محيي الدّين أَبُو زَكَرِيَّا، ولد في العشر الأواسط من المحرم سنة إحدى وثلاثين وست مائة، علامة بالفقه والحديث، مولده ووفاته في(نوا من قرى حوران، بسوريا) ، وإليها نسبته، ومن كتبه «تهذيب الأسماء واللغات» و«منهاج الطالبين» و«الدقائق» و«المنهاج في شرح صحيح مسلم» وغير ذلك، توفي سنة ست وسبعين وستمائة. ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي(8/ 395)، طبقات الحفاظ للسيوطي (ص: 513).
(8) الغرر البهية في شرح البهجة الوردية (5/ 305).

رابعاً: أسباب العتق:

للعتقِ أَسْبَابٌ سِتَّةٌ هِيَ:

(1) التَّقَـرُّبُ إِلَـى اللَّهِ تَعَـالَى.(2) النَّـذْرُ وَالْكَفَّـارَاتُ.(3) الْقَرَابَـةُ.(4) الْمُثْلَـةُ بِالْعَبْدِ.(5) التَّبْعِيضُ.(6) الْعِتْقُ بِسَبَبٍ مَحْظُورٍ.

وإليك هذه الأسباب بشيء من التفصيل كما يلي:

(1) الْعِتْقُ لِلتَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ مِنْ غَيْرِ إِيجَابٍ: قَدْ نَدَبَ الشَّرْعُ إِلَى ذَلِكَ: لِمَا رُوِيَ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْتَقَ امْرَأً مُسْلِمًا، اسْتَنْقَذَ اللَّهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ» قَالَ سَعِيدُ بْنُ مَرْجَانَةَ: «فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، فَعَمَدَ عَلِيُّ ابْنُ حُسَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَى عَبْدٍ لَهُ قَدْ أَعْطَاهُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَشَرَةَ آلاَفِ دِرْهَمٍ أَوْ أَلْفَ دِينَارٍ، فَأَعْتَقَهُ».[1]

(2) عِتْقٌ وَاجِبٌ بِالنَّذْرِ وَالْكَفَّارَاتِ: وَذَلِكَ كَالْقَتْلِ، وَالظِّهَارِ، وَإِفْسَادِ الصَّوْمِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، وَالْحِنْثِ فِي الْيَمِينِ، إِلاَّ أَنَّهُ فِي الْقَتْلِ الْخَطَأِ وَالظِّهَارِ وَاجِبٌ عَلَى التَّعْيِينِ عِنْدَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ، وَفِي الْيَمِينِ عَلَى التَّخْيِيرِ، قَالَ تَعَالَى فِي كَفَّارَةِ الْقَتْلِ وَالظِّهَارِ:{فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ}[2]، وَفِي كَفَّارَةِ الْيَمِينِ:{أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ}[3]، وَإِنَّهُ أَمْرٌ بِصِيغَةِ الْمَصْدَرِ كَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: {فَضَرْبَ الرِّقَابِ}[4].[5]

(3) عتق الْقَرَابَةُ: فَمَنْ مَلَكَ قَرِيبًا لَهُ بِمِيرَاثٍ أَوْ بَيْعٍ أَوْ وَصِيَّةٍ عَتَقَ عَلَيْهِ.

وَقَدِ اخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِي الْقَرِيبِ الَّذِي يُعْتَقُ عَلَى مَنْ مَلَكَهُ.

ـ فَذَهَبَ الْحَنَفِيَّـةُ وَالْحَنَابِلَـةُ: إِلَـى أَنَّ مَـنْ مَلَـكَ ذَا رَحِمٍ مَحْـرَمٍ عَتَـقَ عَلَيْـهِ، وَهُـمُ الْوَالِدَانِ وَإِنْ عَلَوْا مِنْ قِبَلِ الأُبِ وَالأُمِّ جَمِيعًا، وَالْوَلَدُ وَإِنْ سَفَلَ مِنْ وَلَدِ الْبَنِينَ وَالْبَنَـاتِ، وَالأَخَـوَاتُ وَالإِخْـوَةُ وَأَوْلاَدُهُـمْ وَإِنْ سَـفَلُوا، وَالأَعْمَـامُ وَالْعَمَّـاتُ وَالأَخْوَال وَالْخَالاَتُ دُونَ أَوْلاَدِهِمْ، وَرُوِيَ هَذَا عَنْ عُمَرَ وَابْنِ مَسْعُودٍ رَضِـيَ

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له، كتاب العتق: باب في العتق وفضله(3/ 144)، ومسلم في صحيحه: كتاب العتق : باب فضل العتق (2/ 1148).

(2) [المجادلة: 3].

(3) [المائدة: 89].

(4) [محمد: 4].

(5) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (4/ 45).

اللَّهُ عَنْهُمَا، وَقَال بِهِ الْحَسَنُ وَجَابِرُ بْنُ زَيْدٍ وَعَطَاءٌ وَالْحَكَمُ وَحَمَّادٌ وَابْنُ أَبِي لَيْلَى وَالثَّوْرِيُّ وَاللَّيْثُ.[1]

- وَذَهَبَ الْمَالِكِيَّةُ: إِلَى أَنَّ الَّذِي يُعْتَقُ بِالْقَرَابَةِ الأَبَوَانِ وَإِنْ عَلَوْا، وَالْمَوْلُودُونَ وَإِنْ سَفَلُوا، وَالأَخُ وَالأُخْتُ مُطْلَقًا شَقِيقَيْنِ أَوْ لأَبٍ أَوْ لأُمٍّ، وَعَلَى هَذَا فَالَّذِي يُعْتَقُ بِالْمِلْكِ عِنْدَهُمُ الأُصُول وَالْفُرُوعُ وَالْحَاشِيَةُ الْقَرِيبَةُ فَقَطْ، فَلاَ عِتْقَ لِلأَعْمَامِ وَالْعَمَّاتِ، وَلاَ لِلأَخْوَال وَالْخَالاَتِ.[2]

ـ وَذَهَبَ الشَّافِعِيَّةُ: إِلَى أَنَّ الَّذِي يُعْتَقُ إِذَا مُلِكَ بِالْقَرَابَةِ - عَمُودُ النَّسَبِ أَيِ: الأُصُول وَالْفُرُوعُ - وَيَخْرُجُ مَنْ عَدَاهُمْ مِنَ الأَقَارِبِ كَالإِخْوَةِ وَالأَعْمَامِ، فَإِنَّهُمْ لاَ يُعْتَقُونَ بِالْمِلْكِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الأُصُول: {وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّل مِنَ الرَّحْمَةِ}[3]وَالأُصُول وَالْفُرُوعُ يُعْتَقُونَ عَلَيْهِ سَوَاءٌ مُلِكُوا اخْتِيَارًا أَوْ لاَ، اتَّحَدَ دِينُهُمَا أَوْ لاَ، لأَنَّهُ حُكْمٌ تَعَلَّقَ بِالْقَرَابَةِ، فَاسْتَوَى فِيهِ مَنْ ذَكَرْنَاهُ.[4]

(4) الْمُثْلَةُ بِالْعَبْدِ: ذَهَبَ الْفُقَهَاءُ إِلَى أَنَّهُ لاَ يَجِبُ إِعْتَاقُ شَيْءٍ مِنَ الْعَبْدِ بِمَا يَفْعَلُهُ سَيِّدُهُ فِيهِ مِنَ الأَمْرِ الْخَفِيفِ كَاللَّطْمِ وَالأَدَبِ وَالْخَطَأِ، وَاخْتَلَفُوا فيما كثر من ذلك وشنع من ضرب مبرّح لغير موجب، أو تحريق بنار، أو قطع عضو أو إفساده، أو نحو ذلك.

فَقَالَ: مَالِكٌ وَاللَّيْثُ وَالأَوْزَاعِيُّ: مَنْ مَثَّلَ بِعَبْدِهِ أَعْتَقَ عَلَيْهِ.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيُّ: لَا يُعْتَقُ عَلَيْهِ، وَشَذَّ الْأَوْزَاعِيُّ فَقَالَ: مَنْ مَثَّلَ بِعَبْدِ غَيْرِهِ أَعْتَقَ عَلَيْهِ، وَالْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّهُ يُضَمَّنُ مَا نَقَصَ مِنْ قِيمَةِ الْعَبْدِ.[5]

(5) التبعيض: من أعتق جزءا من رقيقه المملوك له، فإن مذهب الجمهور أنه يعتق كله عليه بالسراية؛ لأن الإعتاق لا يتجزأ، خلافاً لأبي حنيفة فقال: إن الإعتاق يتجزأ.[6]

---

(1) المبسوط للسرخسي (7/ 69)،المغني لابن قدامة (6/ 414).
(2) الشرح الكبير للشيخ الدردير وحاشية الدسوقي (4/ 366)،الموسوعة الفقهية الكويتية (29/ 268).
(3) [الإسراء: 24].
(4) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج (6/ 458).
(5) بداية المجتهد ونهاية المقتصد (4/ 152).
(6) تحفة الفقهاء (2/ 261)، العناية شرح الهداية (4/ 265).

(6) العتق بسبب محظور: مثل ما إذا قال السيد لعبده : أنت حر لغير وجه الله يقع العتق بالاتفاق؛ لوجود ركنه.[1]

وبعد هذه الإطلالة على ما يتعلق بالعتق من نقاط سبق الكلام عليها يتضح المفهوم للمركب الإضافي المكون من(مولى وعتق)، فبه يكون السيد أو المُعْتِق أخرج عبده بعتقه إياه من حيز المملوكية، التي لا يَمْلِك فيها ولا يَتَصرَّف، إلى حيز المالكية، فأشبه بذلك الولادة، التي أخرجت المولود من العدم إلى الوجود، ومن هنا كان ولاؤه لمن أعتقه.

كما أننا نجد المحدثين نظروا إلى مولى العتق على النحو التالي:

ـ قال ابن الصلاح: هو أن ينسب الراوي إلى قبيلة من أعتقه، وَهَذَا هُوَ الْأَغْلَبُ فِي ذَلِكَ، كَمَا إِذَا قِيلَ: " فُلَانٌ الْقُرَشِيُّ " أَنَّهُ مِنْهُمْ صَلِيبَةً، فَإِذَا بَيَانُ مَنْ قِيلَ فِيهِ " قُرَشِيٌّ " مِنْ أَجْلِ كَوْنِهِ مَولى لَهُمْ مُهِمٌّ. قال: وَاعْلَمْ أَنَّ فِيهِمْ مَنْ يُقَالُ فِيهِ: " مَوْلَى فُلَانٍ " أَوْ " لِبَنِي فُلَانٍ "[2]

ـ وقيل: ولاء العتاقة: هو عصوبة سببها نعمة المُعتِق على رقيقه بالعتْق، ويورث بهذا السبب من جانب واحد: وهو جانب الْمُعْتِق دون الْمُعتَق، ويرث المعتِق عتيقه إجماعًا، لحديث عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ لِلْعِتْقِ، وَأَرَادَ مَوَالِيهَا أَنْ يَشْتَرِطُوا وَلاَءَهَا، فَذَكَرَتْ عَائِشَةُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اشْتَرِيهَا فَإِنَّمَا الوَلاَءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»[3]، ولا يرث المعتَق معتِقه اتفاقًا.

وعلى ضوء ما سبق يكون ولاء العتق: هي الصلة الحاصلة بين المولى والعبد المحرر بسبب تحرير المولى له، وبسبب هذا الولاء يصبح المولى من ورثة العبد المحرر إذا مات ولم يكن له ورثه غيره.

وإليك الأمثلة التوضيحية مع دراستها من كتب التراجم للتعريف بالراوي المولى وأبرز ما يتعلق به، حسب التقسيم التالي:

---

(1) الموسوعة الفقهية الكويتية (29/ 270).
(2) مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث (ص: 400).
(3) أخرجه البخاري في كِتَاب الزَّكَاةِ: بَاب الصَّدَقَةِ عَلَى مَوَالِي أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (2/ 128)، وكتاب البيوع:بَاب البَيْعِ وَالشِّرَاءِ مَعَ النِّسَاءِ(71/3)، وبَاب إِذَا اشْتَرَطَ شُرُوطًا فِي البَيْعِ لاَ تَحِلُّ(3/ 73)،وكتاب المكاتب: بَاب المُكَاتِبِ، وَنُجُومِهِ فِي كُلِّ سَنَةٍ نَجْمٌ(151/3)،ومسلم في كتاب العتق: بَاب إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ(2/ 1141).

أولاً: من أشهر الموالي عند النبي صلى الله عليه وسلم:

جاء الإسلامُ ونبيُه صلى الله عليه وسلم مُسوّين كلَ تفرقة بين الناس على حسب الولادة واللون والقبيلة، حتى جعلهم خير أمة أخرجت للناس، ضمهم نبي الرحمة صلى الله عليه وسلم إلى صفه وفريقه الذي بنى على أساس زوال الفوارق بين المسلمين.

ويوجد في التاريخ كثير من الذين وجدوا ملاذاً من الذل الذي لحقهم بسبب الرق أو الاستضعاف أو اللون. ومن أشهرهم بلال بن رباح، سلمان الفارسي، وآل ياسر، وأبوذر الغفاري، وصهيب الرومي،وخباب بن الأرت، زيد بن حارثة، عبد الله بن مسعود، وابن أم مكتوم، والنهدية وابنتها زنيرة، أبوفكيهة أفلح مولى بني عبد الدار، وإبراهيم بن جابر كان عبدا لخرشة الثقفي، وأزرق بن عقبة الثقفي، وأهل الصفة كلهم، وغيرهم من الموالي رضي الله عنهم أجمعين. وبعد حين أصبح أكثرهم أمراء على المسلمين أو قادة لجيش الإسلام، أو علماء نبلاء يشار إليهم بالبنان، ولنأخذ بعض الأمثلة فقط دون حصر حتى لا يطول بنا البحث في هذا المقام.

ـ من الرجال الموالي ـ

(بلال بن رباح)

ـ اسمه ونسبه وولاؤه.

بلال بن رباح رضي الله عنه: كان أبوه رباح حبشياً وسبياً، يكنى بلال: أبا عبد الكريم، وقيل: أبا عَبْد اللَّهِ، وقيل: أبا عمرو، وأمه: حمامة من مولدي مكة لبني جمح،وقيل: من مولدي السراة[1]، وهو مولى أَبِي بكر الصديق، اشتراه بخمس أواقي،وقيل: بسبع أواقي،وقيل: بتسع أواقي،وأعتقه لله عَزَّ وَجَلَّ،وهو أول من أذن لِرَسُولِ اللَّه صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .[2]

---

(1) قيل: جبل مشرف على عرفة ينقاد إلى صنعاء يقال له السراة، وإنّما سمّي بذلك لعلوّه، وقال الأصمعي: السراة الجبل الذي فيه طرف الطائف إلى بلاد أرمينية، وفي كتاب الحازمي: السراة الجبال والأرض الحاجزة بين تهامة واليمن ولها سعة، وهي باليمن أخص...وقيل غير ذلك. معجم البلدان (3/ 204).

(2) أنساب الأشراف للبلاذري (1/ 526).

ـ من مناقبه.

شهد بدرًا، والمشاهد كلها، وكان من السابقين إِلَى الإسلام، وممن يعذب في الله عَزَّ وَجَلَّ فيصبر عَلَى العذاب.

كان عمر بن الخطاب، إذا ذكر أبو بكر قال:" أبو بكر سيدنا وأعتق سيّدنا"..يعني بلالا رضي الله عنه. وإن رجلا يلقبه عمر بسيدنا هو رجل عظيم ومحظوظ... لكن هذا الرجل الشديد السمرة، النحيف الناحل، المفرط الطول الكث الشعر، الخفيف العارضين، لم يكن يسمع كلمات المدح والثناء توجه إليه، وتغدق عليه، إلا ويحني رأسه ويغض طرفه، ويقول وعبراته على وجنتيه تسيل:"إنما أنا حبشي.. كنت بالأمس عبدا".[1]

وكان أمية بن خلف يخرجه إذا حميت الظهيرة فيطرحه على ظهره في بطحاء مكة، ثم يأمر بالصخرة العظيمة على صدره ثم يقول: لا يزال على ذلك حتى يموت أو يكفر بمحمد، فيقول وهو في ذلك: أحد أحد، فمر به أبو بكر رضي الله عنه فاشتراه منه وأعتقه، والتزم بعده بالنبي صلى الله عليه وسلم.[2]

ومن مناقبه أيضاً ما روي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَτ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِبِلاَلٍ: «عِنْدَ صَلاَةِ الفَجْرِ يَا بِلاَلُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي الإِسْلاَمِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الجَنَّةِ» قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي: أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طَهُورًا، فِي سَاعَةِ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّيَ " قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «دَفَّ نَعْلَيْكَ يَعْنِي تَحْرِيكَ».[3]

ـ وفاته. قَال بلال لأبي بكر لما أعتقه: أعتقتني لله أَو لنَفسك؟ قَالَ: لله، قَالَ: فَأذن لي حَتَّى أغزو فِي سَبِيل الله، فَأذن لَهُ، فَذهب إِلَى الشَّام، فَمَاتَ بِدِمَشْق، وَقيل بحلب سنة عشْرين، وَقيل ثَمَان عشرَة، وَدفن هُنَالك.[4]

---

(1) الطبقات الكبرى ط دار صادر (3/ 238) تاريخ دمشق لابن عساكر (10/ 474).
(2) البدء والتاريخ (5/ 101).
(3) أخرجه البخاري في كتاب التهجد: بَاب فَضْلِ الطُّهُورِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَفَضْلِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الوُضُوءِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ (2/ 53)، وكتاب المناقب: بَاب مَنَاقِبِ بِلاَلِ بْنِ رَبَاحٍ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا(5/ 27).
(4) الطبقات الكبرى ط دار صادر (3/ 232) معجم الصحابة للبغوي(1/ 259) معرفة الصحابة لابن منده (ص: 267) معرفة الصحابة لأبي نعيم (1/ 373)أسد الغابة ط الفكر (1/ 243) تلقيح فهوم أهل الأثر (ص: 91).

(عمار بن ياسر رضي الله عنهما)

ـ اسمه ونسبه وولاؤه.

هو الإمام الكبير أبو اليقظان العنسي المكي عمار بْن ياسر بْن عَامِر ابْن مَالِك بْن كنانة بْن قيس بن الحصين بن الوذيم بن ثعلبة بْن عوف ابْن حارثة بْن عَامِر الأكبر بْن يام بْن عنس بْن مالك بْن أدد بْن زَيْد بْن يشجب المذحجي ثم العنسيّ، أبو اليقظان.

وقَالَ الواقدي وغيره من أهل العلم بالنسب والخبر: إن ياسرًا والد عمار عرني قحطاني مذحجي من عنس، إلا أن ابنه عمارًا مَوْلَى لبني مخزوم؛ لأن أباه ياسرًا تزوج أمة لبعض بني مخزوم، فولدت لَهُ عمارًا. وكان سبب قدوم ياسر مكَّة أَنَّهُ قدم هُوَ وأخوان لَهُ، يُقال لهما:«الحارث» «ومالك» ، فِي طلب أخ لهما رابع، فرجع الحارث ومالك إِلَى اليمن، وأقام ياسر بمكة، فحالف أبا حذيفة بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، وتزوج أمة لَهُ يُقال لها: «سمية» ، فولدت لَهُ عمارا، فأعتقه أَبُو حذيفة، فمن هاهنا صار عمار مَوْلَى لبني مخزوم، وأبوه عرني كما ذكرنا.[1]

ـ من مناقبه.

هو من السابقين الأولين إِلَى الْإِسْلَام، وهو حليف بني مخزوم. وأمه سمية، وهي أول من استشهد فِي سبيل الله عزَّ وجلَّ، وهو وأبوه وأمه من السابقين. وكان إسلام عمار بعد بضعة وثلاثين.

وعَمَّار مِمَّن هَاجر إِلَى الْحَبَشَة وصلَّى الْقبْلَتَيْنِ، وأبلى بلَاء حسنا، وَشهد الْيَمَامَة وأبلى فِيهَا أَيْضا بلَاء حسنا، ويومئذٍ قُطعت أُذنه، فَكَانَت تَذَبْذَبُ وَهُوَ يُقَاتل أشدَّ قتال، وَعلا صَخْرَة فَنَادَى بِأَعْلَى صَوته يَا معشرَ الْمُسلمين أَمِنَ الجنَّة تفرُّون؟.[2]وهو ممن عذب فِي الله، وهاجر إِلَى المدينة، وشهد بدرًا، وأحدًا والخندق، وبيعة الرضوان مَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومن مناقبه أَنَّهُ

---

(1) تنظر ترجمته في : الطبقات الكبرى ط دار صادر (3/ 246)، التاريخ الكبير للبخاري بحواشي المطبوع (7/ 25)، مشاهير علماء الأمصار (ص: 74)، التعديل والتجريح , لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح (3/ 1036)، تاريخ دمشق لابن عساكر (348/43) تاريخ الإسلام، ت بشار(2/ 321).

(2) الوافي بالوفيات (22/ 232).

أول من بنى مسجدًا فِي الْإِسْلَام.[1]وَعَنْ قَتَادَةَ:{ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمان} [2]نَزَلَتْ فِي عَمَّارٍ.[3]

ـ من مروياته.

قال الذهبي[4]: لَهُ عِدَّةُ أَحَادِيْثَ: فَفِي (مُسْنَدِ بَقِيٍّ) لَهُ اثْنَانِ وَسِتُّوْنَ حَدِيْثاً، وَمِنْهَا فِي (الصَّحِيْحَيْنِ) خَمْسَةٌ.[5]منها:

ـ ما جاء في التيمم عَنْ شَقِيقٍ بن سلمه، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدِ المَاءَ شَهْرًا، أَمَا كَانَ يَتَيَمَّمُ وَيُصَلِّي، فَكَيْفَ تَصْنَعُونَ بِهَذِهِ الْآيَةِ فِي سُورَةِ المَائِدَةِ: {فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا}[6] فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ رُخِّصَ لَهُمْ فِي هَذَا لَأَوْشَكُوا إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ المَاءُ أَنْ يَتَيَمَّمُوا الصَّعِيدَ. قُلْتُ: وَإِنَّمَا كَرِهْتُمْ هَذَا لِذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَاجَةٍ، فَأَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدِ المَاءَ، فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هَكَذَا، فَضَرَبَ بِكَفِّهِ ضَرْبَةً عَلَى الأَرْضِ، ثُمَّ نَفَضَهَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا ظَهْرَ كَفِّهِ بِشِمَالِهِ أَوْ ظَهْرَ شِمَالِهِ بِكَفِّهِ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ» فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَفَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ عَمَّارٍ؟ وَزَادَ يَعْلَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

(1) أسد الغابة ط الفكر(626/3).

(2) [النحل/ 106]

(3) قال الحافظ ابن حجر: واتفقوا على أنه نزلت فيه هذه الآية. الإصابة في تمييز الصحابة (4/ 474).

(4) محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، الشيخ الإمام الحافظ شمس الدين أبو عبد الله الذهبي، حافظ لا يجارى، ولافظ لا يبارى، أتقن الحديث ورجاله، ونظر علله وأحواله، وعرف تراجم الناس، وأبان الإبهام في تواريخهم والإلباس، جمع الكثير، ونفع الجم الغفير، وأكثر من التصنيف، ووفر بالاختصار مؤونة التطويل في التأليف، ومن تصانيفه: كتاب " تاريخ الإسلام " عشرين مجلداً، وكتاب " تاريخ النبلاء " عشرين مجلداً، و " الدول الإسلامية " و " طبقات القراء " و " طبقات الحفاظ " مجلدان، و " ميزان الاعتدال " ثلاث مجلدات و " المشتبه في الأسماء والأنساب " مجلد. " نبأ الدجال " مجلد. " تذهيب التهذيب " اختصار تهذيب الكمال ثلاث مجلدات. "وكان مولده في ربيع الأول سنة ثلاث وسبعين وستمائة، وتوفي في سنة ثمان وأربعين وسبعمائة.
فوات الوفيات (315/3 -317)، أعيان العصر وأعوان النصر (288/4)، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (9/ 100).

(5) سير أعلام النبلاء ط الرسالة (1/ 407).

(6)[النساء: 43].

بَعَثَنِي أَنَا وَأَنْتَ، فَأَجْنَبْتُ فَتَمَعَّكْتُ بِالصَّعِيدِ، فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْنَاهُ، فَقَالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا. وَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ وَاحِدَةً».[1]

ـ وعَنْ هَمَّامِ بْنِ الحَارِثِ، قَالَ: قَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ: « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا مَعَهُ إِلَّا خَمْسَةُ أَعْبُدٍ وَامْرَأَتَانِ، وَأَبُو بَكْرٍ».[2]

ـ وفاته.

قتل عمار بن ياسر مع علي رضي الله عنه بصفين سنة سبع وثلاثين ، وله ثلاث وتسعون سنة.[3]وقد أخرج مسلم بسنده عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ لِعَمَّارٍ: «تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ».[4]

قال النووي في شرحه لهذا الحديث[5]:فِيهِ مُعْجِزَةٌ ظَاهِرَةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَوْجُهٍ: مِنْهَا أَنَّ عَمَّارًا يَمُوتُ قَتِيلاً، وَأَنَّهُ يَقْتُلُهُ مُسْلِمُونَ، وَأَنَّهُمْ بُغَاةٌ، وَأَنَّ الصَّحَابَةَ يُقَاتِلُونَ، وَأَنَّهُمْ يَكُونُونَ فِرْقَتَيْنِ بَاغِيَةٍ وَغَيْرِهَا، وَكُلُّ هَذَا قَدْ وَقَعَ مِثْلُ فَلَقِ الصُّبْحِ، صَلَّى اللَّهُ وسلم على رسوله الذى لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحى يُوحَى.[6]

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب التيمم بَاب: التَّيَمُّمُ ضَرْبَةٌ (1/ 77) ومسلم في كتاب الحيض : باب التيمم (1/ 280).

(2) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المناقب: بَاب قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا»(5/ 5-46).

(3) التاريخ الكبير للبخاري بحواشي المطبوع (7/ 25)تاريخ مولد العلماء ووفياتهم (129/1) معرفة الصحابة لأبي نعيم (2/ 916)، الوافي بالوفيات (22/ 232).

(4) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الْفِتَنِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ: بُاب لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ، فَيَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ مَكَانَ الْمَيِّتِ مِنَ الْبَلَاءِ(4/ 2236).

(5) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب مناقب الأنصار: بَاب إِسْلاَمِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (5/ 46).

(6) شرح النووي على مسلم (18/ 40).

ـ من النساء الموالي ـ

(أم أيمن:مولاة النبي صلى الله عليه و سلم وحاضنته)

ـ اسمها ونسبها وولاؤها.

هي: بركة بنت ثعلبة بْن عَمْرو بْن حصن بن مالك بن سلمة بن عمرو بن النعمان. وهي أم أيمن غلبت عليها كنيتها، كنيت بابنها أيمن بْن عبيد، وهي بعد أم أسامة بْن زيد. تزوجها زيد بْن حارثة بعد عبيد الحبشي، فولدت له أسامة، يقال لَهَا: مولاة رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وخادم رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وتعرف بأم الظباء، هاجرت الهجرتين إلَى أرض الحبشة وإلى المدينة جميعًا.[1]

ـ من مناقبها:

ـ ما أخرجه الشيخان عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّخَلاَتِ، حَتَّى افْتَتَحَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ، وَإِنَّ أَهْلِي أَمَرُونِي أَنْ آتِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَسْأَلَهُ الَّذِي كَانُوا أَعْطَوْهُ أَوْ بَعْضَهُ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَعْطَاهُ أُمَّ أَيْمَنَ، فَجَاءَتْ أُمُّ أَيْمَنَ فَجَعَلَتِ الثَّوْبَ فِي عُنُقِي، تَقُولُ: كَلَّا وَالَّذِي لاَ إِلَهَ إِلَّا هُوَ لاَ يُعْطِيكَهُمْ وَقَدْ أَعْطَانِيهَا، أَوْ كَمَا قَالَتْ: وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَكِ كَذَا» وَتَقُولُ: كَلَّا وَاللَّهِ، حَتَّى أَعْطَاهَا - حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - عَشَرَةَ أَمْثَالِهِ، أَوْ كَمَا قَالَ.[2]

ـ ما أخرجه مسلم عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ:" انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ نَزُورُهَا، كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَزُورُهَا، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهَا بَكَتْ، فَقَالَا لَهَا: مَا يُبْكِيكِ؟ مَا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَتْ: مَا أَبْكِي أَنْ لَا أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَكِنْ أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ، فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ. فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا "[3]

---

(1) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (4/ 1793).

(2) أخرجه البخاري واللفظ له: في كتاب المغازي: بَاب مَرْجِعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الأَحْزَابِ، وَمَخْرَجِهِ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ وَمُحَاصَرَتِهِ إِيَّاهُمْ(5/ 112)، صحيح ومسلم في صحيحه: كتاب الجهاد والسير: بَاب رَدِّ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى الْأَنْصَارِ مَنَائِحَهُمْ مِنَ الشَّجَرِ وَالثَّمَرِ حِينَ اسْتَغْنَوْا عَنْهَا بِالْفُتُوحِ(3/ 1391).

(3) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ: بَاب مِنْ فَضَائِلِ أُمِّ أَيْمَنَ(1907/4).

ـ وفاتها.

قال الواقديّ: ماتت أم أيمن في خلافة عثمان، وأخرج ابن السّكن بسند صحيح عن الزّهري أنها توفيت بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بخمسة أشهر، قال ابن حجر: وهذا مرسل، ويعارضه حديث طارق بن شهاب أنها قالت بعد قتل عمر ما قالت، وهو موصول، فهو أقوى، وأعتمده ابن مندة وغيره، وزاد ابن مندة بأنها ماتت بعد عمر بعشرين يوما، وجمع ابن السّكن بين القولين بأن التي ذكرها الزّهري هي مولاة النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم، وأن التي ذكرها طارق بن شهاب هي مولاة أم حبيبة بركة، وأن كلّا منهما كان اسمها بركة، وتكنى أم أيمن، وهو محتمل على بعد.[1]

(سمية بنت خُبَّاط)

ـ اسمها ونسبها وولاؤها.

هي سمية بنت خباط ـ بمعجمة مضمومة وموحدة ثقيلة، ويقال بمثناة تحتانية، وعند الفاكهي سمية بنت خبط، بفتح أوله بغير ألف،[2] ـ مولاة أبي حذيفة بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم , وهي أم عمار ابن ياسر أسلمت قديما بمكة , وكانت ممن يعذب في الله لترجع عن دينها فلم تفعل وصبرت حتى مر بها أبو جهل يوما فطعنها بحربة في قبلها فماتت رحمها الله , وهي أول شهيد في الإسلام وكانت عجوزا كبيرة ضعيفة. فلما قتل أبو جهل يوم بدر. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمار بن ياسر: «قد قتل الله قاتل أمك».[3]

وقال ابن الأثير: وكانت من السابقين إلى الإسلام، قيل: كانت سابع سبعة في الإسلام.[4]

ـ من مناقبها:

ـ ما روي عن مجاهد أنه قال: أول من أظهر الإسلام بمكة سبعة : رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، وأبو بكر، وبلال، وخباب، وصهيب، وعمار، وسمية.

---

(1) الإصابة في تمييز الصحابة(8/ 361 - 362).
(2) الإصابة في تمييز الصحابة (8/ 189).
(3) الطبقات الكبرى ط دار صادر(264/8)،وقال ابن حجر في الإصابة(190/9): سنده صحيح.
(4) أسد الغابة ط الفكر (6/ 152).

فأما رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وأبو بكر فمنعهما قومهما. وأما الآخرون فألبسوا أدراع الحديد ثم صهروا في الشمس، وجاء أبو جهل إلى سمية فطعنها بحربة فقتلها.[1]

ثانياً: من أشهر علماء الموالي من التابعين.

(نافع مولى ابن عمر)

ـ اسمه ونسبه وولاؤه. هو: نافع مولى عَبْد اللَّهِ بْن عُمَر بْن الخطاب القرشي العدوي، أَبُو عَبد اللَّهِ المدني. قيل أن أصله من المغرب، وقيل: من نيسابور، وكانت تسمى أبرشهر، وقيل: كَانَ من سبي كابل، وقيل: من جبال براربندة من جبال الطالقان. أصابه عَبد اللَّهِ فِي بعض غزواته. وقيل: كَانَ اسم أبيه هرمز، وقيل كاوس.[2] وقال ابن حبان: اخْتلف فِي نسبه وَلم يَصح عِنْدِي فِيهِ شَيْء.[3]

وكان كثير الرواية للحديث، ولا يعرف له خطأ في جميع ما رواه، سمع مولاه عبد الله بن عمر، وأبا سعيد الخدري، وروى عنه أيوب السختياني، ومالك بن أنس رضي الله عنهم. ونافع من الثقات الأفاضل الذين اشتهروا بجمع الحديث والأخذ عنهم. وأهل الحديث يقولون: رواية الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر "سلسلة الذهب" لجلالة كل واحد من هؤلاء الرواة.[4]

ـ وفاته: توفي سنة سبع عشرَة وَمِائَة.[5]

---

(1) أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف (7/ 337)، عن جرير، عن منصور، عن مجاهد، وقال ابن حجر: هو مرسل، صحيح السند. الإصابة (190/9).
(2) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (29/ 298).
(3) الثقات لابن حبان (5/ 467).
(4) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي(1/ 140)، شرح نخبة الفكر للقاري(ص: 291).
(5) مشاهير علماء الأمصار (ص: 129)،رجال صحيح مسلم (2/ 289).

(سليمان بن يسار)

ـ اسمه ونسبه وولاؤه.هو

سليمان بن يسار الهلالي، أبو أيوب، ويقال: أبو عبد الرحمن، ويقال: أبو عبد الله المدني، مولى ميمونة، ويقال: كان مكاتبا لأم سلمة، روى عن ميمونة، وأم سلمة، وعائشة، وروى عنه عمرو بن دينار، وعبد الله بن دينار، وعبد الله بن الفضل الهاشمي.[1]

من أقوال العلماء فيه:

قَال عَبْد الرحمن بْن أَبي الزناد عَن أَبِيهِ: كَانَ ممن أدركت من فقهاء المدينة وعلمائهم ممن يرضى وينتهى إلى قولهم: سَعِيد بْن المُسَيَّب، وعروة بْن الزبير، والقاسم بْن محمد، وأبو بكر بْن عَبْد الرحمن، وخارجة ابن زيد بْن ثابت، وعُبَيد الله بْن عَبد الله بْن عتبة، وسُلَيْمان بْن يسار فِي مشيخة جلة سواهم من نظرائهم أهل فقه وصلاح وفضل.[2]

وقال النسائي: أحد الأئمة، ووثقه علماء الجرح والتعديل، وهو أحد الفقهاء السبعة. [3]

وفاته: قال ابن حجر: من كبار الثالثة مات بعد المائة وقيل قبلها.[4]

*** المطلب الثاني: ولاء الإسلام.**

ولاء الإسلام منه قوله تعالى: {إنّما وليّكم الله ورسوله والّذين آمنوا الّذين يقيمون الصّلاة ويؤتون الزّكاة وهم راكعون}، وكقوله تعالى: {والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض}.

قال البيضاوي[5]: وفسر الولي هنا بالناصر،أو المتولي الأمر، أوالمحب. ثلاثة أقوال، والمعنى: لا ولي لكم إلا الله. وقال: وليكم بالإفراد، ولم

---

(1) تهذيب التهذيب (4/ - 229).
(2) المعرفة والتاريخ (1/ 352).
(3) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (12/ 103).
(4) تقريب التهذيب (ص: 255).
(5) عبد الله بن عمر بن محمد بن علي، أبو الخير قاضي القضاة، ناصر الدين البيضاوي، كان إماما علامة، عارفا بالفقه والتفسير والعربية والمنطق، نظّارا صالحا متعبّدا زاهدا شافعيا، صنّف

يقل أولياؤكم وإن كان المخبر به متعددا؛ لأن وليا اسم جنس. أو لأن الولاية حقيقة هي لله تعالى على سبيل التأصل.[1]

ـ ولاء الإسلام اصطلاحاً.

لم تختلف العبارة كثيراً في معرفة العلماء والباحثين لولاء الإسلام وذلك كالتالي:

ـ ولاء الإسلام: هو أن يسلم رجل على يد رجل آخر فينسب إلى قبيلته، وَمِنْهُمْ مَنْ أُطْلِقَ عَلَيْهِ لَفْظُ " الْمَوْلَى " وَالْمُرَادُ بِهَا وَلَاءُ الْإِسْلَامِ، وَمِنْهُمْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَارِيُّ: فَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْجُعْفِيُّ مَوْلَاهُمْ، نُسِبَ إِلَى وَلَاءِ الْجُعْفِيِّينَ لِأَنَّ جَدَّهُ - وَأَظُنُّهُ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الْأَحْنَفُ - أَسْلَمَ - وَكَانَ مَجُوسِيًّا - عَلَى يَدِ الْيَمَانِ بْنِ أَخْنَسَ الْجُعْفِيِّ جَدِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُسْنَدِيِّ الْجُعْفِيِّ أَحَدِ شُيُوخِ الْبُخَارِيِّ.[2] وَكَذَلِكَ الْحَسَنُ بْنُ عِيسَى الْمَاسَرْجِسِيُّ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ: إِنَّمَا وَلَاؤُهُ مِنْ حَيْثُ كَوْنُهُ أَسْلَمَ - وَكَانَ نَصْرَانِيًّا - عَلَى يَدَيْهِ.[3]

ـ وقال الأثيوبي[4]: ولاء الإسلام هو أنْ يُسْلِم الرجلُ على يد الرجل فينسب إليه.[5]

ـ وقال أبو شهبة: هو كل من أسلم على يدي شخص فولاؤه له، وهذا مما ابتدع في الإسلام، ولم يكن معروفا من قبل.[6]

«مختصر الكشّاف» «المنهاج في الأصول»، وغيرها، مات سنة خمس وثمانين وستمائة بتبريز، كذا ذكره الصفديّ. وقال ابن السبكيّ: سنة إحدى وتسعين. راجع: طبقات المفسرين للداوودي (1/ 249).

(1) البحر المحيط في التفسير (4/ 300).

(2) برنامج التجيبي (ص: 68).

(3) مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث (ص: 400).

(4) محمد بن علي بن آدم بن موسى الولوي الإثيوبي، ولد حفظه الله عام 1366هـ، في إثيوبيا، حفظ القرآن والكتب العلمية والكثير من المنظومات والمتون، كألفية ابن مالك والسيوطي وغيرها. وقرأ على عدد من المشايخ، منهم والده العلامة علي بن آدم الولوي، والشيخ عبدالباسط البورني المناسي، نشأ في ريف بلاده إلى أن يسر الله عز وجل انتقاله إلى مكة المكرمة، فتقدم للاختبار في دار الحديث الخيرية بمكة، وأذهل أساتذته عمق علمه فقبلوه أستاذا في الدار، ولا يزال ـ حفظه الله ـ يدرس فيها نهارا، وفي مسجدها ليلا، ناذرا نفسه للعلم وخدمته.

راجع أرشيف منتدى الفصيح نقلا عن الشاملة الإصدار الثالث. شرح الأثيوبي على ألفية السيوطي في الحديث (2/ 382).

(5) شرح الأثيوبي على ألفية السيوطي في الحديث(2/ 382).

(6) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: 689).

وقال الشافعي في قوله صلى الله عليه وسلم: من كنت مولاه فعلي مولاه. يعني بذلك ولاء الإسلام، كقوله تعالى:{ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لا مَوْلَى لَهُمْ}.[1][2]

وقيل: سبب ذلك أن أسامة قال لعلي: لست مولاي إنما مولاي رسول الله صلى الله عليه وسلم.[3]

قال البيهقي[4]: المراد به ولاء الإسلام ومودته، قال: وعلى المسلمين أن يوالي بعضهم بعضاً، ولا يعادي بعضهم بعضاً، وهو معنى ما ثبت عن علي رضي الله عنه أنه قال: وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ، وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيَّ: «أَنْ لَا يُحِبَّنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضَنِي إِلَّا مُنَافِقٌ».[5]

قلت: بعد الأقوال التي سردناها يتبين لنا أن المراد بهذا النوع من الولاء هو: أن يدخل الأعجمي على يد عربي في الإسلام، أو هو عتق الشخص من الكفر، وكان من أسلم على يديه سبباً في ذلك العتق من الكفر؛ ومن هنا كان له ولاؤه.

ـ آراء العلماء في ولاء الإسلام.

اختلف العلماء في هذا النوع من الولاء على النحو التالي:

(أ) ذهب أبوحنيفة وربيعة والليث بن سعد إلى أن من أسلم على يد رجل فولاؤه لذلك الرجل، حيث قال أبو حنيفة: يَثْبُتُ الْوَلَاءُ بِالْحِلْفِ وَيَتَوَارَثَانِ بِهِ. فهؤلاء يرون صحة الولاء بالإسلام أيضاً.

---

(1) [محمد:11].
(2) الاعتقاد للبيهقي (ص: 354).
(3) البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف (2/ 137).
(4) أَحْمَد بْن الحُسَيْن بْن عليّ بْن موسى. الْإمام أبو بكر البَيْهَقِيّ الخِسْروجِرْدِيّ. مُصَنِّف " السُّنن الكبير "، و" السنن الصغير "، و" السنن والآثار "، و" دلائل النبوة " و" شعب الإيمان "، و" الأسماء والصِّفات "، وغير ذلك، كان مولده في شعبان سنة أربع وثمانين وثلاثمائة،وكانت وفاته في عاشر جُمَادَى الأُولَى بنَيْسَابُور، ونُقِل تابوته فَدُفِنَ بِبَيْهَق، وهي ناحية كَحْوران، على يومين من نَيْسَابور وخسروجِرْد أمّ تلك النّاحية.
راجع: تاريخ الإسلام ت بشار (10/ 95-96).

(5) الاعتقاد للبيهقي (ص: 354)، وحديث علي رضي الله عنه أخرجه مسلم في صحيحه كتاب: الإيمان: بَاب الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ حُبَّ الْأَنْصَارِ وَعَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ مِنَ الْإِيمَانِ وَعَلَامَاتِهِ، وَبُغْضِهِمْ مِنْ عَلَامَاتِ النِّفَاق(1/ 86).

(ب) بينما ذهب مالك والشافعي وأحمد والأوزاعي وسفيان الثوري وداود والجمهور إلا أنْ لا ولاء للإنسان على مَنْ أسلم على يديه.[1]

ويظهر من تصرف البخاري في صحيحه أنه يميل إلى هذا الرأي، فقد قال:(باب إذا أسلم على يديه).[2] وروى فيه أحاديث الولاء لمن أعتق، إلا أن المحدثين ضربوا بالبخاري ونسبه في ولاء الإسلام مثلا لهذا النوع.

ومن أمثلة هذا النوع من الولاء **:(الإمام البخاري)**

ـ اسمه ونسبه وولاؤه.

هو: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبة[3] الجعفي مولَاهم، نُسِبَ إلَى ولاء الجُعْفِيّينَ، حيث أسلم جدُه المغيرة علي يد اليمان الجعفي والي بخارى، فنسب إلي اليمان نسبة ولاء في الإسلام، وذلك عملاً بمذهب مَنْ يرى أن من أسلم علي يد غيره كان ولاؤه له، وهو مذهب الإمام أبي حنيفة كما سبق بيانه، ولذا قيل له: الجعفي لولاءه.[4]

ـ نشأته.

لقد نشأ البخاري في أسرة صالحة، ومات أبوه إسماعيل وكان البخاري صغيراً، ونشأ يتيماً في حجر أمه، وحبب إليه العلم من صغره، حيث أتم حفظ القرآن الكريم وسنه لم يجاوز العشرة، وأخرج الخطيب البغدادي بسنده إلى محمد بن أبي حاتم الوراق- كاتب الإمام البخاري- قال: قلت. لأبي عبد الله البخاري: كيف كان بدء أمرك في طلب الحديث؟ قال: ألهمت حفظ الحديث وأنا في الكتاب، قال: وكم أتى عليك إذ ذاك؟ قال: عشر سنين أو أقل، ثم خرجت من الكتاب بعد العشر فجعلت أختلف إلى الداخلي وغيره، ... فلما طعنت في ست عشرة حفظت كتب ابن المبارك، ووكيع، وعرفت كلام هؤلاء، ثم خرجت مع

---

(1) راجع المسألة في شرح النووي على مسلم (10/ 140 - 141).

(2) صحيح البخاري: كِتَاب الفَرَائِضِ: باب إذا أسلم على يديه(8/ 155).

(3) (بردزبة)بباء موحدة مفتوحة، ثم راء ساكنة ثم دال مهملة مكسورة ثم زاى ساكنة ثم باء موحدة ثم هاء – هكذا ضبطه الإمام النووى، وقال ابن حجر: هذا هو المشهور في ضبطه، وقيده ابن ماكولا. (تهذيب الأسماء67/1).ثم إن هذا النسب متفق عليه إلا في بردزبه، وقد اختلف في اسمه قيل: " بذدزبه " وقيل:"الأحنف" ولكن المشهور" بردزبه" قال ابن ماكولا: هو بالبخارية، ومعناه بالعربية الزراع،وكان بردزبه فارسيا علي دين قومه، قال ابن عدي: مجوسي ومات عليها. فتح الباري لابن حجر (1/ 477).

(4) تهذيب الأسماء واللغات (1/ 67).

أمي وأخي أحمد إلى مكة، فلما حججت رجع أخي بها، وتخلفت في طلب الحديث، فلما طعنت في ثمان عشرة جعلت أصنف قضايا الصحابة والتابعين وأقاويلهم، وذلك أيام عبيد الله ابن موسى، وصنفت كتاب التاريخ إذ ذاك عند قبر الرسول ρ في الليالي المقمرة، وقل اسم في التاريخ إلا وله عندي قصة، إلا أني كرهت تطويل الكتاب.[1]

ـ منزلة البخاري بين العلماء.

لقد امتن الله تعالى على البخاري بمنزلة عظيمة في الحديث الشريف، حتى لقب بأمير المؤمنين في الحديث، وحبب إليه طلبه منذ صغره كما مر، وكان ذا حافظة واعية، دقيق الفهم، سريع الحفظ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، وقد شهد له شيوخه، وأقرانه وتلاميذه بذلك. وقال أحمد ابن سيار المروزي: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، الجعفي، أبو عبد الله ، طلب العلم وجالس الناس، ورحل في الحديث، ومهر فيه وأبصر، وكان حسن المعرفة ، حسن الحفظ ، وكان يتفقه[2].

وأخرج الخطيب بسنده إلى أحمد بن محمد الوراق قال: سمعت أبا حامد أحمد بن حمدون القصار يقول: سمعت مسلم بن الحجاج وجاء إلى محمد ابن إسماعيل البخاري، فقبل بين عينيه وقال : دعني حتى أقبل بين رجليك يا أستاذ الأستاذين، وسيد المحدثين وطبيب الحديث في علله[3].

وعن أحمد بن نصر الخفاف قال: محمد بن إسماعيل أعلم بالحديث من إسحاق بن راهويه وأحمد بن حنبل وغيرهما بعشرين درجة، ومن قال فيه شيئاً فمني عليه ألف لعنة ، ثم قال : حدثنا محمد بن إسماعيل التقي النقي العالم الذي لم أر مثله[4]. وقال ابن خزيمة: ما رأيت تحت أديم السماء أعلم بالحديث من محمد بن إسماعيل البخاري[5]. وقال موسى بن هارون الحمال الحافظ: لو أن

---

(1) تاريخ الإسلام ت بشار (6/ 143)وما بعدها، والتحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة (2/ 449)، طبقات الحفاظ للسيوطي (ص: 252).

(2) تاريخ بغداد ت بشار (2/ 324)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (24/ 438).

(3) تاريخ بغداد ت بشار (15/ 121)، طبقات الحنابلة (1/ 273)، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (2/ 223).

(4) أخرجه الخطيب البغدادى بسنده عن خلف بن محمد عن أحمد بن نصر الخفاف.
راجع تاريخ بغداد ت بشار (2/ 349)، سير أعلام النبلاء ط الرسالة (12/ 436).

(5) تاريخ دمشق لابن عساكر (52/ 65) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (2/ 218).

أهل الإسلام اجتمعوا على أن يصيبوا آخر مثل محمد بن إسماعيل لما قدروا عليه[1].

ولا أجد خير ما أختم به في هذه المسألة من قول الحافظ ابن حجر: لو فتحت باب ثناء الأئمة عليه ممن تأخر عن عصره، لفنى القرطاس، ونفدت الأنفاس فذاك بحر لا ساحل له[2].

ـ وفاته. توفي البخاري رحمه الله ليلة السبت، وكانت ليلة عيد الفطر، عند صلاة العشاء، ودفن يوم الفطر عقب صلاة الظهر، غرة شهر شوال سنة ست وخمسين ومائتين، وقبره- بخرتنك (بفتح أوله وتسكين ثانيه وفتح المثناة، ونون ساكنة وكاف) ــ قرية بينها وبين سمرقند ثلاث فراسخ[3].

(الحَسَن بن عِيسى الماسَرجِسِي)

ـ اسمه ونسبه وولاؤه.

الحَسَن بن عِيسى بن ماسرجس الماسَرجِسِي[4] أَبُو عَلِيّ النيسابوري مَولَى عَبدِ اللَّهِ بنِ المبَارَك: إِنَّمَا وَلَاؤُهُ مِن حيث كَونُهُ أَسلَم - وكَان نَصْرَانِيًّا - عَلَى يَدَيْهِ. قَال الحافظ أبو بَكرٍ الْخَطِيب[5]: كان الحَسَن بن عيسى من أهل بيت الثروة والقدم في النصرانية، ثم أسلم على يدي عَبد اللَّه بْن المبارك، ورحل

---

(1) تاريخ بغداد ت بشار (2/ 342)، تاريخ دمشق لابن عساكر (52/ 84)، سير أعلام النبلاء ط الرسالة (12/ 434).

(2) فتح الباري لابن حجر (1/ 485).

(3) تاريخ بغداد ت بشار (2/ 357)، وفيات الأعيان (4/ 190) تاريخ الإسلام، ت بشار (148/6).

(4) بفتح الميم والسين المهملة، وسكون الراء، وكسر الجيم، وفي آخرها سين أخرى، هذه النسبة إلى ماسرجسى، وهو اسم لجد أبى على الحسن بن عيسى بن ماسرجس النيسابوريّ الماسرجسي، من أهل نيسابور، أسلم على يدي عبد الله بن المبارك. الأنساب للسمعاني (31/12).

(5) الحافظ الكبير محدث الشام والعراق، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي البغدادي، صاحب التصانيف، ولد سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة، ومن مصنفاته الكفاية، السابق واللاحق، شرف أصحاب الحديث، الفصل في المدرج، المتفق والمفترق، تلخيص المتشابه، الذيل المكمل في المهمل، الموضح، المبهمات، الرواة عن مالك، تمييز متصل الأسانيد، البسملة الجهر بها، المقتبس في تمييز الملتبس، الرحلة، المراسيل، مقلوب الأسماء، أسماء المدلسين،... مات سابع ذي الحجة سنة ثلاث وستين وأربعمائة.
ينظر: طبقات الحفاظ (ص433 - 435).

في العلم ولقي المشايخ، وكان دينا ورعا ثقة، ولم يزل من عقبه بنيسابور فقهاء ومحدثون.[1] وقال الذهبي: كَانَ مِنْ كُبَرَاءِ النَّصَارَى، فَأَسْلَمَ.[2]

ـ من شيوخه وتلاميذه.

رَوَى عَن: جرير بْن عبد الحميد، وحماد بْن قيراط النيسابوري، وسعير ابْن الخمس، وسفيان بْن عُيَيْنَة، وأبي الأحوص سلام بْن سليم، وعبد الله ابْن المبارك ، وعبد السلام بْن حرب، وعُمَر بْن هارون البلخي، وغالب التِّرْمِذِيّ، وأبي معاوية مُحَمَّد بْن خازم الضرير، والنضر بْن مُحَمَّد المروزي، وأبي عصمة نوح بْن أَبي مريم القاضي، ووكيع بْن الجراح، وأبي بكر بْن عياش، وغيرهم.

وممن رَوَى عَنه: مسلم، وأَبُو داود، وإبراهيم بْن إسحاق بْن يوسف الأنماطي، وأبو يَعْلَى أَحْمَد بْن علي بْن المثنى الموصلي، وأحمد بْن محرز الهروي، وأحمد بْن مُحَمَّد بْن حنبل وهو من أقرانه.[3]

ـ من مروياته.

معلوم أن الحَسَن بن عِيسى من رجال الصحيح عند مسلم كما سبق في ذكر من روى عنه، وله من الرواية في الصحيح ثلاثة أحاديث، كما قال ابن منجويه[4]: حيث قال: روى عَن عبد الله بن المُبَارك فِي الصَّلَاة والجنائز.[5] قلت: وهي عند مسلم في الصحيح على الترتيب التالي:

الحديث الأول: قال مسلم: حدثنا الْحَسَنُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ،قَالَ: سَمِعْتُ الْحَكَمَ بْنَ عُتَيْبَةَ،يُحَدِّثُ عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي

---

(1) تاريخ بغداد ت بشار (8/ 332).
(2) سير أعلام النبلاء ط الرسالة (12/ 28).
(3) تهذيب الكمال في أسماء الرجال (6/ 294).
(4) أحمد بن عليّ بن محمد بن إبراهيم بن منجويه، الحافظ أبو بكر الإصبهاني اليزدي، نزيل نيسابور. إمام كبير، وحافظ مشهور، وثقة صدوق. صنف كتبًا كثيرة، وروى عن أبي بكر الإسماعيليّ، وإبراهيم بن عبد الله النيسابوري، وابن نجيد، ورحل إلى بُخَارى، وسَمَرْقَنْد، وهَرَاة، وجُرْجَان، وإلى بلده أصبهان، وإلى الرّيّ.روى عنه أبو إسماعيل الأنصاري بير هَرَاة، وأبو القاسم عبد الرحمن بن مَنْدَهْ، والحسن بن تَغْلِب الشّيرازيّ، وسعيد البقّال، وعليّ بن أحمد الأَخْرم المؤذّن، وخلْق مِنَ النَّيْسابوريّين كالبَيْهَقيّ، تُوُفّي يوم الخميس خامس المحرّم بنَيْسابور سنة ثمان وعشرين وأربعمائة، وله إحدى وثمانون سنة. صنّف على البخاريّ، ومسلم، والتِّرْمِذيّ، وأبي داود. سير أعلام النبلاء ط الرسالة (438/17)، تاريخ الإسلام ت بشار (9/ 432).
(5) رجال صحيح مسلم (1/ 131).

لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مُعَقِّبَاتٌ لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ - أَوْ فَاعِلُهُنَّ - دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ، ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَسْبِيحَةً، وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَحْمِيدَةً، وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ تَكْبِيرَةً».[1]

الحديث الثاني: قال مسلم: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا سَلَّامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ، رَضِيعِ عَائِشَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ مَيِّتٍ تُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مِائَةً، كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ، إِلا شُفِّعُوا فِيهِ»، قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ شُعَيْبَ بْنَ الْحَبْحَابِ فَقَالَ: حَدَّثَنِي بِهِ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.[2]

الحديث الثالث: أخرجه مسلم من طريق عَاصِمٍ عَنْ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْذِنُنَا، إِذَا كَانَ فِي يَوْمِ لِلْمَرْأَةِ مِنَّا، بَعْدَ مَا نَزَلَتْ: {تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ}[3]" فَقَالَتْ لَهَا مُعَاذَةُ: فَمَا كُنْتِ تَقُولِينَ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَأْذَنَكِ؟ قَالَتْ: «كُنْتُ أَقُولُ إِنْ كَانَ ذَاكَ إِلَيَّ لَمْ أُوثِرْ أَحَدًا عَلَى نَفْسِي»، ثم قال مسلم: وَحَدَّثَنَاهُ الْحَسَنُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.[4]

- وفاته.

مَاتَ الحَسَن بن عِيسى بِالثَّعْلَبِيَّةِ[5]، وهي مُنْصرفه مِنْ مَكَّةَ بعد الحج، سَنَةَ تِسْعٍ وَثَلَاثِيْنَ وَمائَتيْنِ، وقيل: مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعِيْنَ.[6] قَالَ الحَاكِمُ: سَمِعْتُ ابْنَي

---

(1) أخرجه مسلم في صحيحه: كِتَاب الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ: بَاب اسْتِحْبَابِ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ وَبَيَانِ صِفَتِهِ (1/ 418).

(2) أخرجه مسلم في صحيحه: كِتَاب الْجَنَائِزِ: بَاب مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ مِائَةٌ شُفِّعُوا فِيهِ (654/2).

(3) [الأحزاب: 51].

(4) أخرجه مسلم في كتاب : الطلاق: بَاب بَيَانِ أَنَّ تَخْيِيرَ امْرَأَتِهِ لَا يَكُونُ طَلَاقًا إِلَّا بِالنِّيَّةِ (1103/2).

(5) بفتح أوله: من منازل طريق مكة من الكوفة بعد الشّقوق وقبل الخزيمية، وهي ثلثا الطريق، وأسفل منها ماء يقال له: الضّويجعة على ميل منها مشرف، ثم تمضي فتقع في برك يقال لها: برك حمد السبيل، ثم تقع في رمل متّصل بالخزيمية، وإنما سمّيت بثعلبة بن عمرو مزيقياء بن عامر ماء السماء؛ لما تفرّقت أزد مأرب لحق ثعلبة بهذا الموضع، فأقام به فسمّي به، وقيل غير ذلك. معجم البلدان (2/ 78).

(6) رجال صحيح مسلم (1/ 131)،الوافي بالوفيات (12/ 125)،خلاصة تذهيب تهذيب الكمال (ص: 80).

المُؤَمَّلِ بنِ الحَسَنِ يَقُوْلاَنِ: أَنْفَقَ جَدُّنَا فِي الحَجَّةِ الَّتِي تُوُفِّيَ فِيْهَا ثَلاَثَ مائَةِ أَلْفٍ.[1]

*** المطلب الثالث: ولاء الحِلْف.**

ـ الحلف لغة: ـ بالكسر ـ العهد، يقال: حالف فلان فلانا إذا عاهده وعاقده، فهو حليفه، وتحالفوا أي تعاهدوا وتآخوا، وفي حديث أنس: «قَدْ حَالَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالأَنْصَارِ فِي دَارِي».[2] أي آخى بينهم. فالحلف بمعنى المعاقدة والمعاهدة والمؤاخاة على التناصر والتآزر.[3]

وقال ابن الأثير[4]: أصل الحلف: المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساعد والاتفاق، فما كان منه في الجاهلية على الفتن والقتال بين القبائل والغارات، فذلك الذي ورد النهي عنه في الإسلام بقوله صلوات الله عليه: «لاَ حِلْفَ فِي الإِسْلاَمِ».[5]

ثم قال: وما كان منه في الجاهلية على نصرة المظلوم وصلة الأرحام كحلف المطيبين ـ حلف الفضول ـ وما جرى مجراه، فذلك الَّذِي قَالَ فِيهِ الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «... وَأَيُّمَا حِلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً».[6]، يريد من المعاقدة على الخير ونصرة الحق، وبذلك يجتمع

---

(1) سير أعلام النبلاء ط الرسالة (12/ 29).

(2) أخرجه البخاري في كتاب: الكفالة: بَاب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: (وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ (3/ 96)، وكتاب الأدب:بَاب الإِخَاءِ وَالحِلْفِ(8/ 22). ومسلم في كتاب فضائل الصحابة:بَاب مُؤَاخَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ (4/ 1960).

(3) تاج العروس (23/ 158)، لسان العرب (9/ 53)، بتصرف يسير.

(4) هو: المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري، أبو السعادات، مجد الدين: المحدث اللغوي الأصولي، ولد ونشأ في جزيرة ابن عمر. وانتقل إلى الموصل، فاتصل بصاحبها، فكان من أخصائه.من كتبه « النهاية في غريب الحديث، أربعة أجزاء، و « جامع الأصول في أحاديث الرسول ـ ط » عشرة أجزاء، جمع فيه بين الكتب الستة،و« تجريد أسماء الصحابة » و« منال الطالب، في شرح طوال الغرائب » في مجلد، جمع فيه من الأحاديث الطوال والأوساط ما أكثر ألفاظه غريب، وصنفه بعد انتهائه من كتابه «النهاية»،مولده ووفاته(544 - 606 هـ = 1150 - 1210 م). ينظر: الأعلام للزركلي (5/ 272).

(5) سبق تخريجه في صحيح البخاري، وصحيح مسلم.

(6) أخرجه مسلم بسنده عن جُبَيْر بْنِ مُطْعِمٍ: كتاب فضائل الصحابة:بَاب مُؤَاخَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ(4/ 1961).

الحديثان، وهذا هو الحلف الذي يقتضيه الإسلام. والممنوع منه ما خالف حكم الإسلام.[1]

ـ ولاء الحلف اصطلاحاً:.

ـ ولاء الحلف: هو أن يكون الشخص حليفاً لقبيلة فينسب إليها.[2]

ـ ولاء الحلف هو: كون قبيلة تحالف قبيلة أخرى، فينسب الشخص إليها ولاءً؛ لأنه ليس منها، ولهذا إذا كان الشخص من القبيلة يقولون: من أنفسهم، مثل ما يقولون في ترجمة مسلم بن الحجاج: مسلم بن الحجاج القشيري من أنفسهم، يعني: أن أصله منهم، ونسبته إليهم نسبة نسب، وليست نسبة ولاء.[3]

ـ والحلف أيضاً: هو أن يستريح اثنان لبعضهما، ويقول كل منهما للآخر: أنا أخوك وأنت أخي، حربي حربك، وسلمي سلمك، ودمي دمك، وتَرِثُ مني وأرث منك، وتعقل عني وأعقل عنك، أي إن فعلتُ جنايةً تدفع عني، وإن فعلتَ أنت جناية أدفع عنك مؤاخاة.[4]

ـ مما سبق يتبين أن المراد بالحِلف: هو المولاة لقوم والانتماء لهم حلفا، وغالبا ما يكون بعد رقٍ، أو استجارة.

ـ ما يترتب على الولاء بالحلف.

إن من الآثار التي ترتبت على موالاة الحلف أن يرث الحليف حليفه، فكان الرجل يعاقد الرجل، وأيُّهما مات ورثه الآخر. وذلك قبل نزول الفرائض.[5]

لكن السؤال الذي يطرح نفسه هل التوارث بالحلف باقٍ أم نُسِخ؟.

فقد جعل الله سبحانه وتعالى حق الميراث منوطاً بهذا التحالف والتآخي، دون حقوق القرابة والرحم في ذاك الوقت، حيث كان من حكمة التشريع أن

---

(1) النهاية في غريب الحديث والأثر (1/ 424)، جامع الأصول (6/ 566).
(2) شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي (2/ 345)، شرح الأثيوبي على ألفية السيوطي في الحديث (2/ 382)، مفتاح السعيدية في شرح الألفية الحديثية (ص: 463).
(3) شرح سنن أبي داود للعباد (113/ 5، بترقيم الشاملة آليا).
(4) المغني لابن قدامة (6/ 318).
(5) تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر (8/ 275)، تفسير ابن المنذر (2/ 680).

تتجلى الأخوة الإسلامية حقيقة محسوسة في أذهان المسلمين، وأن يعلموا أن ما بين المسلمين من التآخي والتحاب ليس شعاراً وكلاماً مجردين، وإنما هي حقيقة قائمة ذات نتائج اجتماعية محسوسة، تكون أهم أسس نظام العدالة الاجتماعية.

ثم نسخ حكم التوارث بالحلف، أما حكمة نسخ التوارث على أساس هذه الأخوة فيما بعد، فهي أن نظام الميراث الذي استقر أخيراً، إنما هو نفسه قائم على أخوة الإسلام بين المتوارثين، إذ لا توارث بين ذوي دينين مختلفين، إلا أن الفترة الأولى من الهجرة وضعت كلاً من الأنصار والمهاجرين أمام مسؤولية خاصة من التعاون والتناصر والمؤانسة، بسبب مفارقة المهاجرين لأهلهم وتركهم ديارهم وأموالهم في مكة ونزولهم ضيوفاً على إخوانهم الأنصار في المدينة، فكان من إقامة الرسول صلى الله عليه وسلم التآخي بين أفراد المهاجرين والأنصار ضمانة لتحقيق هذه المسؤولية، ولقد كان من مقتضى هذه المسؤولية أن يكون هذا التآخي أقوى في حقيقته وأثره من أخوة الرحم المجردة، فلما استقر أمر المهاجرين في المدينة، وتمكن الإسلام فيها، غدت الروح الإسلامية هي وحدها العصب الطبيعي للمجتمع الجديد، فلما ألف المهاجرون جو المدينة، وعرفوا مسالك الرزق فيها، وأصابوا من غنائم بدر الكبرى ما كفاهم، رجع التوارث إلى وضعه الطبيعي المنسجم مع الفطرة البشرية على أساس صلة الرحم، وأبطل التوارث بين المتآخين[1]، وذلك بنص القرآن الكريم، قال تعالى:[وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ وَأُولُو الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ][2] وإليك تفصيل هذه المسألة مع الأدلة.

-ـ أقوال الفقهاء في التوارث بالحلف.

الرأي الأول: ذهب الجمهور من(المالكية والشافعية والحنابلة) إلى أن ميراث الحليف منسوخ أصلا، فلا توارث بالحلف، وإنما الميراث برحم أو نكاح، فإن لم يكن أحد من هؤلاء فتركته للمسلمين، أي فتكون لبيت المال[3]. واستدلوا بأحاديث منها:

---

(1) السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث (ص: 319).
(2) [الأنفال:75].
(3) الحاوي الكبير (365/12)،(82/18)، المغني لابن قدامة (6/ 318).

ما أخرجه البخاري قال: حَدَّثَنِي الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِدْرِيسَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا [وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ] قَالَ: وَرَثَةً[وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ] كَانَ الْمُهَاجِرُونَ لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَرِثُ الْمُهَاجِرِيُّ الْأَنْصَارِيَّ دُونَ ذَوِي رَحِمِهِ لِلْأُخُوَّةِ الَّتِي آخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمْ، فَلَمَّا نَزَلَتْ [وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ] نُسِخَتْ ثُمَّ قَالَ:[وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ] مِنْ النَّصْرِ وَالرِّفَادَةِ وَالنَّصِيحَةِ، وَقَدْ ذَهَبَ الْمِيرَاثُ وَيُوصِي لَهُ.[1]

الرأي الثاني: ذهب الحنفية، وهو رواية عن أحمد أيضاً: إلى أن إرث الحليف بالمؤاخاة باق. وقالوا: يرث الحليف، لكن بعد سائر الورثة، فإن لم يكن له قريب ولا وارث بنكاح ولا مولى عتاقة فميراثه لحليفه، فإن لم يكن فلبيت المال، ونقل الجصاص نحو ذلك عن عمربن الخطاب، وابن مسعود رضي الله عنهما، وعن الحسن البصري،وإبراهيم، والزهري، واستدلوا على ذلك بأمور منها:

(أ) قوله تعالى:[وَأُولُو الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ]، فإن [أولى] صيغة تفضيل تثبت أصل الميراث للحليف، لكن تجعل القريب أولى منه، فقد جعلت الآية الأرحام أولى من موالي المعاقدة، فنسخ ميراثهم في حال وجود القرابات، وهو باق لهم إذا فقد الأقرباء، على الأصل الذي كان عليه، فمتى فقدوا وجب ميراث الحليف بقضية الآية، إذ كانت إنما نقلت ما كان للحلفاء إلى ذوي الأرحام إذا وجدوا، فإذا لم يوجدوا فليس في القرآن ولا في السنة ما يوجب نسخها[2].

(ب) روى مسلم من حديث جابر بن عبد الله قال: كَتَبَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى كُلِّ بَطْنٍ عُقُولَهُ، ثُمَّ كَتَبَ أَنَّهُ لاَ يَحِلُّ أَنْ يَتَوَالَى مَوْلَى رَجُلٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ، ثُمَّ أُخْبِرْتُ أَنَّهُ لَعَنَ فِى صَحِيفَةٍ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ. [3]

فأجاز أن يتحول الرجل عن موالاة قوم إلى موالاة غيرهم بإذنهم، فهذا في مولى التعاقد؛ لأن ولاء العتاقة لا يتحول[4]، لما في الحديث: اَلْوَلَاءُ لُحْمَةٌ كَلُحْمَةِ اَلنَّسَبِ [1].

---

(1) أخرجه البخاري في: كتاب الكفالة: باب قول الله تعالى:[والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم](802/2).
(2) أحكام القرآن للجصاص ت قمحاوي (3/ 146).
(3) أخرجه مسلم في: كتاب العتق: باب تحريم تولي العتيق غير مواليه (1146/2).
(4) أحكام القرآن للجصاص ت قمحاوي (3/ 147).

(ج) ما روى عن تميم الداري أنه قال: سألت رسول الله صلى عليه وسلم: ما السنة في الرجل من أهل الشرك يسلم على يدي رجل من المسلمين؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هو أولى الناس بمحياه ومماته.[2] يعني محياه في تحمل العقل عنه، ومماته في الإرث عنه.

(د) ما روي أن معاوية رضي الله عنه كان قد عاقد رجلا يسمى زيد بن الحتات[3]، فمات فحاز معاوية رضي الله عنه ميراثه.[4]

(هـ) واستدلوا بالقياس على الوصية لغير وارث، قالوا: إن وصى لغير وارث بجميع ماله، فمات ولم يكن له وارث، جازت الوصية، فكذا هذا.[5]

*والراجح ما عليه جمهور الفقهاء من نسخ التوارث بالحلف، كما ثبت أيضاً من كلام ابن عباس، أياً ما كان الناسخ من آي الذكر الحكيم، وكذا من آراء الفقهاء والمفسرين وغيرهم من العلماء، كما سبق ذكره.

ـ ومن أمثلة هذا النوع من الولاء: **(مالك بن أنس وَنَفَرُهُ)**

قال ابن الصلاح: هُمْ أَصْبَحِيُّونَ حِمْيَرِيُّونَ صَلِيبَةً، وَهُمْ مَوَالٍ لِتَيْمِ قُرَيْشٍ بِالْحِلْفِ، وَقِيلَ: لِأَنَّ جَدَّهُ مَالِكَ بْنَ أَبِي عَامِرٍ كَانَ عَسِيفًا عَلَى طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ

---

(1) أخرجه الشافعي في مسنده بهذا اللفظ مرفوعاً عن ابن عمر(338)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى(293/10) وأعله بالإرسال.
قلت: في الصحيحين عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وعن هبته. وقال مسلم بعد أن أخرجه: الناس كلهم عيال على عبد الله بن دينار في هذا الحديث. ينظر: صحيح البخاري كتاب العتق: باب بيع الولاء وهبته (896/2)، وصحيح مسلم كتاب العتق: باب تحريم تولي العتيق غير مواليه (1145/2).
(2) أخرجه البخاري بصيغة التمريض قال: ويذكر عن تميم الداري رفعه: قال:هو أولى الناس بمحياه ومماته: كتاب الفرائض:باب إذا أسلم على يديه...(2483/6)، ووصله ابن حجر في تغليق التعليق(225/5)عن قبيصة بن ذؤيب عن تميم الداري.
(3) ويقال: إنه الحتات بن يزيد التميمي الدارمي،وقيل: الحتات بن يزيد بن علقمة بن حوي ابن سفيان بن مجاشع بن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم بن مر، له وفادة في قومه على النبي صلى الله عليه وسلم، وهو الذي آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين معاوية ابن أبي سفيان، وانفرد من جيش علي إلى معاوية، ومات في خلافته، فحاز معاوية ميراثه.
ينظر: توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم (3/ 47).
(4) الموسوعة الفقهية الكويتية(18/ 92).
(5) بدائع الصنائع(170/4)،الموسوعة الفقهية الكويتية(91/18) وما بعدها.

التَّيْمِيّ أَيْ أَجِيرًا، وَطَلْحَةُ يَخْتَلِفُ بِالتِّجَارَةِ فَقِيلَ: "مَوْلَى التَّيْمِيِّينَ" لِكَوْنِهِ مَعَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّيْمِيّ.[1]

*** المطلب الرابع: ولاء الملازمة.**

كلمة الملازمة هذه وردت كثيراً على لسان المحدثين، منها مثلاً:

ـ قول حماد بن زيد: جالست أيوب عشرين سنة.[2]

ـ وقال أحمد بن حنبل: كتب غندر عن شعبة في حياة الأعمش، وقال غندر لزمت شعبة عشرين سنة.[3]

ـ وقال ابن حبان: محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي أبو الهذيل الحمصي القاضي روى عن الزهري، أقام مع الزهري عشر سنين حتى احتوى على علمه، وهو من الطبقة الأولى من أصحاب الزهري.[4]

ـ وقال الخطيب البغدادي في ترجمة(عيسى بن موسى بن أبي محمد بن المتوكل على الله أبي الفضل الهاشمي): حكى لي الأزهري أن أبا الفضل لازم أبا بكر بن أبي داود السجستاني، في سماع الحديث منه نيفا وعشرين سنة.[5]

ـ وقال الذهبي في ترجمة(عُقَيْلُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عُقَيْلٍ الأَيْلِيُّ): كان إِمَامًا حَافِظًا ثَبْتًا ثِقَةً، لازَمَ الزُّهْرِيَّ حَضَرًا وَسَفَرًا زَمِيلا لَهُ فِي الْمَحْمَلِ.[6]

ـ وقال أيضا في ترجمة(عبد الله بن سهل بن يوسف، أبي محمد الأنصاري الأندلسي): قال أبو عليّ بن سكَّرة: هو أمام أهل وقته في فنّه، لقيته بالمريّة، لازم أبا عَمْرو الدّانيّ ثمانية عشر عامًا، ثمّ رحل ولقي جماعة.[7]

ـ ويقول ابن حجر في ترجمة(أَحْمد بن عبد الله بن هَاشم أَبُي الْعَبَّاس الْمَعْرُوف بالملثم): اشتغل فِي الْفِقْه على مَذْهَب الشَّافِعِي وَحفظ التَّنْبِيه وَلم ينجب، وَذكر أنه لَازم الشَّيْخ تَقِيّ الدّين ابْن دَقِيق الْعِيد فِي الْفِقْه وَسَمَاع الحَدِيث عشْرين سنة.[1]

---

(1) مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث (ص: 401).
(2) تاريخ ابن معين - رواية الدوري (4/ 214)
(3) العلل ومعرفة الرجال لأحمد رواية ابنه عبد الله (2/ 180).
(4) الثقات لابن حبان (7/ 373).
(5) تاريخ بغداد ت بشار (12/ 513).
(6) تاريخ الإسلام ت بشار (3/ 929).
(7) المصدر السابق(454/10)، معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار(ص: 244).

ومن الملازمة أيضاً: المصاحبة، والمجالسة، مثل:

ـ قول أَبَي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: " صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلاَثَ سِنِينَ، لَمْ أَكُنْ فِي سِنِيَّ أَحْرَصَ عَلَى أَنْ أَعِيَ الحَدِيثَ مِنِّي فِيهِنَّ...الحديث".[2]

ـ ومنه قول أَنَس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: " خَدَمْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي: أُفٍّ، وَلاَ: لِمَ صَنَعْتَ؟ وَلاَ: أَلَّا صَنَعْتَ".[3]

ـ وَيَقُولُ شُعْبَةُ: كُنْتُ أُجَالِسُ قَتَادَةَ، فَيَذْكُرُ الشَّيْءَ فَأَقُولُ: كَيْفَ إِسْنَادُهُ؟ فَيَقُولُ المَشْيَخَةُ الذِينَ حَوْلَهُ: " إِنَّ قَتَادَةَ سَنَدٌ "، فَأَسْكُتُ، فَكُنْتُ أُكْثِرُ مُجَالَسَتَهُ، فَرُبَّمَا ذَكَرَ الشَّيْءَ فَأَذْكُرَهُ، فَعَرَفَ مَكَانِي، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ يُسْنِدُ لِي.[4]

إن طول الملازمة بين الراوي وشيخه وكثرة المجالسة له أيضا من مسائل زيادة ضبط الرواية، فمكث الراوي مع شيخه ومرافقته له في السفر والحضر وعدم الانفكاك عنه مدة غير قصيرة من الزمن للأخذ عنه يترتب عليها زيادة في الضبط ومعرفته بحديثه.

ولما للملازمة أثر بالغ في حياة الراوي يقول ابن حجر: لم يكن الصّحابة جميعا في العلم والفهم ومعرفة أحاديث الرّسول صلّى اللّه عليه وسلم سواء، فمنهم من لازم النبي صلّى اللّه عليه وسلم مدّة طويلة، فسمع من الحديث أكثر من غيره، ومنهم من لازمه في الغزوات والأسفار، ومنهم من لم يظفر بذلك.[5]

فأشار ابن حجر إلى أن طول ملازمة الراوي شيخه يترتب عليها مزيد علم وفهم بأحاديث هذا الشيخ.

---

(1) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (1/ 217).
(2) أخرجه البخاري في كِتَاب: المَنَاقِبِ: بَاب عَلاَمَاتِ النُّبُوَّةِ فِي الإِسْلاَمِ (4/ 196).
(3) أخرجه البخاري في كِتَاب الأَدَبِ: بَاب حُسْنِ الخُلُقِ وَالسَّخَاءِ، وَمَا يُكْرَهُ مِنَ البُخْلِ (14/8).
(4) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (1/ 166).
(5) الإصابة في تمييز الصحابة (1/ 54).

ـ ومن هنا اهتم البخاري ومسلم رحمهما الله في طبقات مَنْ رويا عنه في أصول كتابيهما، أن يجمع بين الحفظ والإتقان والملازمة، لما للملازمة من تأثير في ضبط المروي، كما في أصحاب الزهري.[1]

لذا قال الصنعاني: ومراده " أي الحازمي " بإخراج مسلم لحديث من لم يسلم من غوائل الجرح إذا كان طويل الملازمة هو" أي مَنْ لم يسلم من غوائل الجرح " أن يكون متكلما عليه بضعف في حفظه لا في دينه" فهو خفيف الضبط " فإن ضعف الحفظ ينجبر بطول الملازمة " فتُلحقه طول الملازمة بالحفاظ المتقنين " وهذا معروف من عرف المحدثين.[2]

ـ وقال أحمد بن صالح المصري: أثبت الناس في مالك بن أنس عبد الله ابن نافع؛ لأنه جالسه أربعين سنة.[3] أي: باعتبارِ قدرٍ زائدٍ على كمالِ الضبطِ في الرواية، وهو طولُ الملازمة لهُ، وكثرةُ الممارسةِ لحديثِهِ.

ـ وطول الملازمة أحد وجوه الترجيح عند الاختلاف بين الروايات، فإذا اختلفت روايتان رجح فيما بينهما بإحدى أوجه الترجيح، مثل (الحفظ، التثبت، طول الملازمة، العدد والكثرة، المتابعات والشواهد،...).[4]

ـ كما تؤثر الملازمة في الترجيح بين الروايات المضطربة رفعاً أو وقفاً.

ـ ولطول الملازمة بين الرواي وشيخه أثر في قبول زيادة الثقة أو ردها.

ـ عن طريق طول الملازمة نستطيع التمييز بين المدرج وغير المدرج.

ـ الإكثار من الرواية مرجعه إلى طول الملازمة وعدم الشواغل الدنيوية، وقلة تكاليف الحياة والتفرغ للعلم والتعليم والفتيا، وعدم الاشتغال بشؤون الحُكْمِ والسياسة وتأخر الوفاة.[5]

ففي الصور السابقة يُقدم قولُ مَنْ طالت ملازمته للشيخ مع الحفظ والإتقان؛ لأنه أعلم الناس بمرويات شيخه وبضبطها وتمييز صحيحها من

---

(1) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (1/ 268)، النكت الوفية بما في شرح الألفية (1/94-95)،اليواقيت والدرر شرح شرح نخبة الفكر (1/ 370).
(2) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار (1/ 103).
(3) جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس (ص: 87).
(4) منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث (2/ 815).
(5) دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين ط مجمع البحوث (1/ 122).

سقيمها. وبعد هذا العرض لملازمة الراوي شيخه يتبين لنا قيمة الولاء بين الراوي ومن روى عنه حيث كان قسما أصيلا من أقسام الولاء عند المحدثين.

ـ ومن أمثلة الولاء للملازمة :

(مقسم مولى عبد الله بن عباس)

ـ اسمه ونسبه وولاؤه:

هو: مقسم بكسر أوله، ابن بجرة بضم الموحدة وسكون الجيم، ويقال: نجدة بفتح النون وبدال، أبو القاسم، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلِ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ, قال ابن أبي خيثمة: قلت ليحيى بن معين: مقسم ينْسبهُ النَّاس مولى ابْن عَبَّاس، وَهُوَ مولى عبد الله بن الْحَارِث. قَالَ: نعم، هُوَ مولى عبد الله بن الْحَارِث.[1]

ويقال له: مولى ابن عباس ولم يكن مولى له، وإنما للزومه، قال ابن سعد: وَإِنَّمَا قِيلَ لَهُ: مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ؛ لِلُزُومِهِ إِيَّاهُ , وَانْقِطَاعِهِ إِلَيْهِ , وَرِوَايَتِهِ عَنْهُ , وَوَلَائِهِ لِبَنِي هَاشِمٍ , وَكَانَ مِقْسَمٌ يُكْنَى أَبَا الْقَاسِمِ .[2] وكذا قال الطبري: وينسب ولاؤه إلى ابن عباس للزومه.[3]، وقال النووي: قَالُوا ـ مولى ابن عباس ـ لِلُزُومِهِ إِيَّاهُ وَانْتِمَائِهِ إِلَيْهِ وَقَرِيبٌ مِنْهُ، ولَيْسَ هُوَ مَوْلَاهُ حَقِيقَةً، وَإِنَّمَا قِيلَ مولى بن عَبَّاسٍ: لِلُزُومِهِ إِيَّاهُ.[4]

ـ من مروياته:

قال ابن حجر: لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ فِي صَحِيحه إِلَّا حَدِيثا وَاحِدًا ذكره فِي الْمَغَازِي من طَرِيق هِشَام بن يُوسُف، وَفِي التَّفْسِير من طَرِيق عبد الرَّزَّاق كِلَاهُمَا عَن ابن جريج عَن عبد الْكَرِيم الْجَزرِي عَنهُ عَن ابن عَبَّاس حَدِيث:{لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ من الْمُؤمنِينَ} عَن بدر والخارجين إِلَى بدر، تكَرر هَذَا الحَدِيث فِي الْمَوْضِعَيْنِ السابقين[5]أ.هـ . وإليك تخريجه في الصحيح.

قال البخاري: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الكَرِيمِ، أَنَّهُ سَمِعَ مِقْسَمًا، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الحَارِثِ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ

---

(1) أخبار المكيين من تاريخ ابن بي خيثمة (ص: 295).
(2) الطبقات الكبرى ط دار صادر (5/ 295)، التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح (2/ 750)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (28/ 461)، تقريب التهذيب (ص: 545).
(3) المنتخب من ذيل المذيل (ص: 161).
(4) شرح النووي على مسلم (8/ 4)، التقريب والتيسير للنووي (ص: 115).
(5) فتح الباري لابن حجر (1/ 445).

عَبَّاسٍ، أَنَّـهُ سَمِعَهُ يَقُولُ:{لاَ يَسْتَوِي القَاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ}[النساء: 95] عَنْ بَدْرٍ، وَالخَارِجُونَ إِلَى بَدْرٍ ".[1]

ـ من شيوخه وتلاميذه:

رَوَى عَن: مولاه عَبد الله بْن الحارث بْن نوفل، وعبد الله بن شرحبيل ابن حسنة، وسمع عبد اللَّهِ ابْن عباس، وعبد اللَّه بْن عَمْرو بن العاص، ومعاوية بن أبي سفيان، وعائشة، وأم سلمة. رَوَى عَنه الحكم بْن عتيبة، وخصيف بْن عَبْد الرَّحْمَنِ الجزري، وعبد الحميد بْن عَبْد الرَّحْمَنِ بن زيد ابن الخطاب، وعبد الكريم بْن مالك الجزري.[2]

ـ أقوال العلماء فيه:

قال ابن سعد: كَانَ كَثِيرَ الْحَدِيثِ ضَعِيفًا[3]، وقَال أَبُو حاتم: صالح الحديث،لا بأس بِهِ.[4]، وقال ابن شاهين في الثقات: قال أحمد بن صالح المصري: ثقة ثبت لا شك فيه، وقال العجلي: مكي تابعي ثقة، وقال يعقوب بن سفيان والدارقطني: ثقة.[5] ، ونقل مغلطاي عن ابن حزم أنه قال: ليس بالقوي، سقط الاحتجاج به.[6]، وقال الذهبي: صدوق فيه شيء، وقد ضعفه ابن حزم.[7] ، وقال ابن حجر: صدوق وكان يرسل ... وما له في البخاري سوى حديث واحد.[8]، وقال أيضاً: ممن تكلم فيه بلا حجة.[9]

ـ وفاته. قال مُحَمَّد بْن سعد: أجمعوا أنه توفي سنة إحدى ومئة، ونقضه مغلطاي بقوله: وأي إجماع مع مخالفة أبي موسى محمد بن المثنى العنزي؟! فإنه ذكر وفاته في سنة ثمانين، وكذا ذكره أيضا الساجي، زاد: تكلم الناس في بعض روايته.[10]

***المطلب الخامس: ولاء الالتقاط.**

---

(1) أخرجه البخاري في: كِتَاب المَغَازِي: باب قوله{لاَ يَسْتَوِي القَاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ}(73/5)، وكتاب التفسير: بَاب {لاَ يَسْتَوِي القَاعِدُونَ مِنَ المُؤْمِنِينَ}[النساء: 95] {وَالمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ}[النساء: 95](6/ 48).

(2) التاريخ الكبير للبخاري بحواشي محمود خليل (8/ 33)، التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح (2/ 750)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (462/28)، الكاشف (2/ 290)، مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار (3/ 75).

(3) الطبقات الكبرى ط دار صادر (5/ 471).

(4) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (8/ 414).

(5) الثقات للعجلي ط الدار (2/ 295)، موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله (2/ 661)، تهذيب التهذيب (10/ 289).

(6) إكمال تهذيب الكمال (11/ 348).

(7) من تكلم فيه وهو موثق ت الرحيلي (ص: 506).

(8) تقريب التهذيب (ص: 545).

(9) لسان الميزان ت أبي غدة (9/ 429).

(10) الطبقات الكبرى ط دار صادر (5/ 471)،إكمال تهذيب الكمال (11/ 348).

لم يذكر المحدثون هذا القسم من الولاء في كتب أصول الحديث، وذكرته هنا من باب إتمام الفائدة، وذكره الفقهاء في ميراث الموالي هل يثبت أولا ؟. وعليه فقد أشار إلي هذا القسم من الولاء كل من:

ـ الإمام مالك في مسألة:(وَلَاء الْمَلْقُوطِ وَالنَّفَقَة عَلَيْهِ وَجِنَايَته).[1]

ـ والإمام الشافعي في مسألة (الخلاف في الموالي) حيث قال: هكذا اللقيط وكل من لا ولاء له يوالي من شاء، وينتقل بولائه ما لم يعقل عنه، فإذا عقل عنه لم يكن له أن ينتقل بولائه.[2]

ـ ومحمد بن الحسن الشيباني: في بَاب وَلَاء اللَّقِيط.[3]

ـ وقال أبو داود السجستاني: سَمِعْتُ أَحْمَدَ، يَقُولُ: اللَّقِيطُ حُرٌّ، وَلَيْسَ وَلَاؤُهُ لِأَحَدٍ حَتَّى يَسْتَبِينَ لِمَنْ هُوَ...[4]

واللَّقِيطَ لُغَة هُو: مَا يلقط أَي يرفع من الأَرْض، فعيل بِمَعْنى مفعول، سمي بِهِ الْوَلَد الْمَطْرُوح فِي الطَّرِيق خوفًا من الْعيلَة وتهمة الزِّنَا بِهِ بِاعْتِبَار مآله إِلَيْهِ.[5]

واللقيط عند الفقهاء: هو كل صبي غير بالغ لا كافل له، أو هو الطفل المنبوذ أو الضال. [6]

والسؤال الذي له علاقة بهذا البحث المتواضع: إذا التقط شخصٌ لقيطاً فهل ينشأ بينه وبين اللقيط ولاء؟ أو أن الولاء لا ينشأ بينهما إلا بالتعاقد؟.

وعلى إثر هذا السؤال نشأ خلاف بين العلماء مفاده ما يلي:

ـ قال ابن عبد البر في الاستذكار: وأما اخْتِلَافُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي وَلَاءِ اللَّقِيطِ.[7] وسرد مذاهب العلماء فيه، حيث أثبته إسحاق بن راهويه، ولم يثبته الجمهور.

ـ وقال النووي في شرحه على صحيح مسلم: وقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ: يَثْبُتُ لِلْمُلْتَقِطِ الْوَلَاءُ عَلَى اللَّقِيطِ،[8]، ولم يثبته مالك والثوري والأوزاعي والشافعي وأحمد وأبو ثور، وذهبوا إلى أن اللقيط حر وولاؤه لجماعة المسلمين. [9]

---

(1) المدونة (2/ 577).
(2) الأم للشافعي (6/ 202).
(3) الأصل المعروف بالمبسوط للشيباني (4/ 245).
(4) مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني (ص: 297).
(5) مختار الصحاح(ص: 284)، تحرير ألفاظ التنبيه(ص: 236)، التعريفات(ص: 193).
(6) عمدة الفقه (ص: 62)، الأسئلة والأجوبة الفقهية (6/ 333)، طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية(ص: 92).
(7) الاستذكار (7/ 160).
(8) شرح النووي على مسلم (10/ 141).
(9) شرح صحيح البخارى لابن بطال (8/ 369).

والذي يظهر لي أيضاً من تصرف البخاري في صحيحه تقوية مذهب الجمهور في هذه المسألة؛ فإنه أورد ترجمة قال فيها:(باب الولاء لمن أعتق وميراث اللقيط).[1]

قال الحافظ ابن حجر: فَأَشَارَ - يعني البخاري - إِلَى تَرجِيحِ قَولِ الجمهورِ إِنَّ اللَّقِيطَ حُرٌّ وَوَلَاؤُهُ فِي بَيْتِ الْمَالِ، وَإِلَى مَا جَاءَ عَنِ النَّخَعِيِّ أَنَّ وَلَاءَهُ لِلَّذِي الْتَقَطَهُ، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِ عُمَرَ لِأُبَيٍّ جَمِيلَةَ فِي الَّذِي الْتَقَطَهُ: اذْهَبْ فَهُوَ حُرٌّ، وَعَلَيْنَا نَفَقَتُهُ وَلَكَ وَلَاؤُهُ، ثم قال الحافظ: وَتَقَدَّمَ هَذَا الْأَثَرُ مُعَلَّقًا بِتَمَامِهِ فِي أَوَائِلِ الشَّهَادَاتِ.[2]

قلت: الأثر الذي أشار إليه ابن حجر عن عمر أخرجه مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سُنَيْنٍ أَبِي جَمِيلَةَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ أَنَّهُ وَجَدَ مَنْبُوذاً فِي زَمَنِ عُمَرَ ابن الْخَطَّابِ. قَالَ: فَجِئْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى أَخْذِ هذِهِ النَّسَمَةِ؟ فَقَالَ: وَجَدْتُهَا ضَائِعَةً فَأَخَذْتُهَا، فَقَالَ لَهُ عَرِيفُهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّهُ رَجُلٌ صَالِحٌ، فَقَالَ عُمَرُ: كَذلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: اذْهَبْ فَهُوَ حُرٌّ. وَلَكَ وَلاَؤُهُ. وَعَلَيْنَا نَفَقَتُهُ.[3]

وعلقه البخاري في الصحيح قال: وَقَالَ أَبُو جَمِيلَةَ، وَجَدْتُ مَنْبُوذًا فَلَمَّا رَآنِي عُمَرُ، قَالَ: «عَسَى الغُوَيْرُ أَبْؤُسًا» كَأَنَّهُ يَتَّهِمُنِي، قَالَ عَرِيفِي: إِنَّهُ رَجُلٌ صَالِحٌ، قَالَ: «كَذَاكَ اذْهَبْ وَعَلَيْنَا نَفَقَتُهُ»[4]

ووصله ابن حجر في تغليق التعليق من طريق يحيى بن سعيد القطان عن ابن شهاب مثله.[5]

والله أعلم.

---

(1) صحيح البخاري كتاب الفرائض: باب الوَلاَءُ لِمَنْ أَعْتَقَ، وَمِيرَاثُ اللَّقِيطِ (8/ 154).
(2) فتح الباري لابن حجر (12/ 39).
(3) أخرجه مالك في الموطأ كِتَاب الْأَقْضِيَةِ: باب الْقَضَاءُ فِي الْمَنْبُوذِ (4/ 1068).
(4) أخرجه البخاري في كِتَاب الشَّهَادَاتِ: بَاب إِذَا زَكَّى رَجُلٌ رَجُلًا كَفَاهُ (3/ 176).
(5) تغليق التعليق (3/ 390 - 391).

الخاتمة:

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، اللهم صل وسلم وبارك عليه وعلى آله وصحبه ومن تبعه إلى يوم الدين. وبعد:

بعد هذه الرحلة البحثية الممتعة، فقد طوفت بالعديد من مصادر السنة النبوية، وغيرها من المراجع التي استلزمتها هذه الدراسة أود أن أكتب بعض النتائج التي ظهرت لي من خلال معايشتي لمعالجة فكرة هذا البحث المتواضع، وذلك في نقاط :

أولاً: ليس بدعاً من الرأي إن قلت: إن الإسلام هو الذي قدم طبقة الموالي تلك الطبقة التي خدمت السنة النبوية وحملت لوائها، وأثرت الحياة الفكرية الإسلامية، فصار الموالي من أمثال: نافع وعكرمة وابن سيرين رحمهم الله، أئمة هدى وحماة للسنة النبوية، بينما قدم رق الفرس والرومان مآسي تقشعر لها الأبدان، ورق الإسلام هو رق:«إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ».[1]

ورق الإسلام أيضاً هو رق: حديث أبي مسعود رضي الله عنه:«كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي بِالسَّوْطِ فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ خَلْفِي: اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ فَلَمْ أَفْهَمْ الصَّوْتَ مِنْ الْغَضَبِ، قَالَ: فَلَمَّا دَنَا مِنِّي إِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا هُوَ يَقُولُ: اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ، اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ، قَالَ: فَأَلْقَيْتُ السَّوْطَ مِنْ يَدِي، فَقَالَ: اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغُلَامِ، قَالَ: فَقُلْتُ لَا أَضْرِبُ مَمْلُوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا».[2]

ثانياً: كشفت لي هذه الدراسة عن دور الموالي في الحفاظ على تراث السنة النبوية؛ ولهذا أفرد لهم المحدثون نوعاً مستقلاً من أنواع علوم الحديث، وأسموه (بمعرفة الموالي من الرواة والعلماء) ليعترف التاريخ لهم بهذا الفضل.

([1])أخرجه البخاري في كِتَاب الإِيمَانِ: بَاب المَعَاصِي مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ، وَلاَ يُكَفَّرُ صَاحِبُهَا بِارْتِكَابِهَا إِلَّا بِالشِّرْكِ(1/ 15)، وكِتَاب العِتْقِ: بَاب قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «العَبِيدُ إِخْوَانُكُمْ فَأَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ»(3/ 149).

([2])أخرجه مسلم في كِتَاب الْأَيْمَانِ: بَاب صُحْبَةِ الْمَمَالِيكِ، وَكَفَّارَةِ مَنْ لَطَمَ عَبْدَهُ(3/1280).

ثالثاً: إن فوائد دراسة الموالي كلها تتعلق برجال الإسناد، وهو من الأهمية بمكان في قسم الدراية من قواعد هذا الفن، تلك التي مرت بنا في المطلب الثاني من المبحث الأول.

رابعاً: لم يعترف الإسلام بالتفرقة بين البشر على أساس الرق أو الاستضعاف أو اللون، فمحا كل هذه الفروق، وأرشدنا إلى أن النسب لا يفيد صاحبه شيئاً، إذا لم يقترن بالعمل، «وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ»[1] كما أننا إذا نظرنا إلى الدواوين المصنفة المعتمدة في الإسلام في التفسير، وفي الحديث، وفي الأحكام، وفي العربية أيضاً وجدنا أن أكثر هذه المصنفات لأعاجم، ومنهم الإمام البخاري رحمه الله، كما مر بنا.

والله أعلم

([1]) جزء من حديث أخرجه مسلم في كتاب: الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ: بَاب فَضْلِ الِاجْتِمَاعِ عَلَى تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَعَلَى الذِّكْرِ(4/ 2074).

(فهرس المصادر والمراجع)

ـ القرآن الكريم.

ـ أحكام القرآن، المؤلف: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: 370هـ، المحقق: محمد صادق القمحاوي، دار إحياء التراث العربي- بيروت، تاريخ الطبع: 1405 هـ.

ـ أخبار المكيين من كتاب التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة، المؤلف: أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة(المتوفى: 279هـ)، المحقق: إسماعيل حسن حسين،الناشر: دار الوطن - الرياض، الطبعة الأولى1997م.

ـ الأسئلة والأجوبة الفقهية، المؤلف: أبو محمد عبد العزيز بن محمد بن عبد الرحمن ابن عبد المحسن السلمان(المتوفى: 1422هـ).

ـ الاستذكار،المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي(المتوفى: 463هـ)،تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض،الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت،الطبعة الأولى1421- 2000.

ـ الاستيعاب في معرفة الأصحاب، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي(المتوفى: 463هـ)،المحقق: علي محمد البجاوي،الناشر: دار الجيل، بيروت،الطبعة الأولى 1412 هـ - 1992 م.

ـ أسد الغابة،المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم ابن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير(المتوفى: 630هـ)،الناشر: دار الفكر - بيروت،عام النشر: 1409هـ - 1989م.

ـ أسنى المطالب في شرح روض الطالب،المؤلف: زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي(المتوفى: 926هـ)،الناشر: دار الكتاب الإسلامي، بدون طبعة وبدون تاريخ.

ـ الإصابة في تمييز الصحابة، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد ابن حجر العسقلاني(المتوفى: 852هـ)،تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض،الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت،الطبعة الأولى1415 هـ.

ـ الأصل المعروف بالمبسوط،المؤلف: أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (المتوفى: 189هـ)،المحقق: أبو الوفا الأفغاني،الناشر: إدارة القرآن والعلوم الإسلامية - كراتشي.

ــ الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث،المؤلف: أحمد ابن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي(المتوفى: 458هـ)،المحقق: أحمد عصام الكاتب،الناشر: دار الآفاق الجديدة - بيروت،الطبعة الأولى1401.

ـ الأعلام،المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: 1396هـ)،الناشر: دار العلم للملايين،الطبعة الخامسة عشر - 2002 م.

ــ أعيان العصر وأعوان النصر،المؤلف: صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي(المتوفى: 764هـ)،المحقق: الدكتور علي أبو زيد، الدكتور نبيل أبو عشمة، الدكتور محمد موعد، الدكتور محمود سالم محمد،قدم له: مازن عبد القادر المبارك،الناشر: دار الفكر المعاصر، بيروت - لبنان، دار الفكر، دمشق - سوريا،الطبعة الأولى 1418 هـ - 1998 م.

ـ الأم، المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع ابن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي(المتوفى: 204هـ)،الناشر: دار المعرفة - بيروت،سنة النشر: 1410هـ/1990م.

ــ الأنساب، المؤلف: عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد(المتوفى: 562هـ)،المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره،الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد،الطبعة الأولى1382 هـ - 1962 م.

ـ ألفية العراقي المسماة بـ: التبصرة والتذكرة في علوم الحديث،المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: 806هـ)، قدم لها وراجعها: فضيلة الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن الخضير، تحقيق ودراسة: العربي الدائز الفرياطي، الناشر: مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض-المملكة العربية السعودية،الطبعة الثانية1428هـ .

ـ البحر المحيط في التفسير، المؤلف: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف ابن حيان أثير الدين الأندلسي(المتوفى: 745هـ)،المحقق: صدقي محمد جميل،الناشر: دار الفكر - بيروت،الطبعة 1420 هـ.

ـ البدء والتاريخ،المؤلف: المطهر بن طاهر المقدسي(المتوفى: نحو 355هـ)،الناشر: مكتبة الثقافة الدينية، بور سعيد.

ـ البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، المؤلف: محمد بن علي بن محمد ابن عبد الله الشوكاني اليمني(المتوفى: 1250هـ)،الناشر: دار المعرفة - بيروت.

ـ بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع،المؤلف: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي(المتوفى: 587هـ)،الناشر: دار الكتب العلمية،الطبعة الثانية1406هـ - 1986م.

ـ بداية المجتهد ونهاية المقتصد،المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد ابن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد(المتوفى: 595هـ)،الناشر: دار الحديث - القاهرة،تاريخ النشر: 1425هـ - 2004 م.

ـ برنامج التجيبي،المؤلف: القاسم بن يوسف بن محمد بن علي التجيبي البلنسي السبتي (المتوفى: 730هـ)،تحقيق وإعداد: عبد الحفيظ منصور،الناشر: الدار العربية للكتاب، ليبيا - تونس،عام النشر: 1981 م.

ـ البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف،المؤلف: إبراهيم بن محمد بن محمد كمال الدين ابن أحمد بن حسين، برهان الدين ابن حَمْزَة الحُسَيْني الحنفي الدمشقيّ (المتوفى: 1120هـ)،المحقق: سيف الدين الكاتب،الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت.

ـ تاج العروس من جواهر القاموس،المؤلف: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي(المتوفى: 1205هـ)،المحقق: مجموعة من المحققين،الناشر: دار الهداية.

ـ التاريخ الكبير،المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: 256هـ)،الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن،طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.

ـ تاريخ ابن معين(رواية الدوري)، المؤلف: أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد ابن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي(المتوفى: 233هـ)،المحقق: د. أحمد محمد نور سيف،الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة،الطبعة: الأولى 1399 - 1979.

ـ تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي(المتوفى: 748هـ)،المحقق: الدكتور بشار عوّاد معروف،الناشر: دار الغرب الإسلامي،الطبعة الأولى2003 م.

ـ تاريخ بغداد،المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي(المتوفى: 463هـ)،المحقق: الدكتور بشار عواد معروف،الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة الأولى 1422هـ - 2002 م.

ـ تاريخ دمشق،المؤلف: أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: 571هـ)،المحقق: عمرو بن غرامة العمروي،الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع: 1415 هـ - 1995 م.

ـ تاريخ مولد العلماء ووفياتهم، المؤلف: أبو سليمان محمد بن عبد الله بن أحمد بن ربيعة ابن سليمان بن خالد بن عبد الرحمن بن زبر الربعي (المتوفى: 379هـ)، المحقق: د/ عبد الله أحمد سليمان الحمد،الناشر: دار العاصمة - الرياض،الطبعة الأولى، 1410.

ـ تحرير ألفاظ التنبيه،المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي(المتوفى: 676هـ)،المحقق: عبد الغني الدقر،الناشر: دار القلم - دمشق،الطبعة الأولى1408.

ـ تحفة الفقهاء،المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندي (المتوفى: نحو 540هـ)،الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان،الطبعة: الثانية1414 هـ - 1994 م.

ـ تحفة المحتاج في شرح المنهاج،المؤلف: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي،روجعت وصححت: على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء،الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، عام النشر: 1357هـ - 1983 م.

ـ التعديل والتجريح , لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح،المؤلف: أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى: 474هـ)،المحقق: د. أبو لبابة حسين،الناشر: دار اللواء للنشر والتوزيع - الرياض،الطبعة: الأولى، 1406 - 1986.

ـ التعريفات،المؤلف: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني(المتوفى: 816هـ)، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر،الناشر: دار الكتب العلمية بيروت -لبنان،الطبعة الأولى 1403هـ -1983م.

ـ تغليق التعليق على صحيح البخاري، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد ابن أحمد بن حجر العسقلاني(المتوفى: 852هـ)،المحقق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي،الناشر: المكتب الإسلامي , دار عمار - بيروت , عمان - الأردن، الطبعة الأولى1405.

ـ تفسير القرآن، المؤلف: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: 319هـ)، قدم له الأستاذ الدكتور: عبد الله بن عبد المحسن التركي،حققه وعلق عليه الدكتور: سعد بن محمد السعد،دار النشر: دار المآثر - المدينة النبوية،الطبعة الأولى 1423 هـ، 2002 م.

ـ تفسير القرآن الحكيم(تفسير المنار)،المؤلف: محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني(المتوفى: 1354هـ)،الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب،سنة النشر: 1990 م.

ـ التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث،المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ) ، تقديم وتحقيق وتعليق: محمد عثمان الخشت ، الناشر : دار الكتاب العربي، بيروت،الطبعة الأولى1405 هـ - 1985م .

ـ تقريب التهذيب،المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني(المتوفى: 852هـ)،المحقق: محمد عوامة،الناشر: دار الرشيد - سوريا،الطبعة: الأولى 1406 - 1986.

ـ تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير، المؤلف : جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي [508هـ - 597هـ]،الناشر: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت،الطبعة: الأولى 1997.

ـ تهذيب التهذيب،المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني(المتوفى: 852هـ)،الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند،الطبعة: الطبعة الأولى 1326هـ.

ـ تهذيب الأسماء واللغات،المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)،عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية،يطلب من: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

ـ تهذيب الكمال في أسماء الرجال،المؤلف: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي(المتوفى: 742هـ)،المحقق: د. بشار عواد معروف،الناشر:مؤسسة الرسالة - بيروت،الطبعة الأولى1400 - 1980.

ـ تهذيب اللغة،المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور(المتوفى: 370هـ)،المحقق: محمد عوض مرعب،الناشر: دار إحياء التراث العربي- بيروت،الطبعة: الأولى2001م.

ـ توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار،المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: 1182هـ)،المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة ، الناشر: دار الكتب العلمية, بيروت- لبنان،الطبعة: الأولى1417هـ/1997م.

ـ تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، المؤلف: أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن ابن صالح بن حمد بن محمد بن حمد البسام(المتوفى: 1423هـ)،حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وصنع فهارسه: محمد صبحي بن حسن حلاق،الناشر: مكتبة الصحابة، الأمارات - مكتبة التابعين، القاهرة،الطبعة العاشرة، 1426هـ - 2006 م.

ـ الثقات،المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي(المتوفى: 354هـ)،طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية،تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية،الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند،الطبعة: الأولى 1393 هـ = 1973.

ـ الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير ابن ناصر الناصر،الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)،الطبعة الأولى، 1422هـ.

ـ الجامع المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم،المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري(المتوفى: 261هـ)،المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي،الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

ـ جامع الأصول في أحاديث الرسول،المؤلف : مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد ابن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير(المتوفى: 606هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط - التتمة تحقيق بشير عيون،الناشر : مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان،الطبعة الأولى.

ـ جامع البيان في تأويل القرآن،المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ)،المحقق: أحمد محمد شاكر،الناشر: مؤسسة الرسالة،الطبعة الأولى، 1420 هـ - 2000 م.

ـ الجرح والتعديل،المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم(المتوفى: 327هـ)،الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند،دار إحياء التراث العربي - بيروت،الطبعة: الأولى1271 هـ 1952 م.

ـ جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس، المؤلف : محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح ابن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي أبو عبد الله بن أبي نصر(المتوفى: 488هـ)،الناشر: الدار المصرية للتأليف والنشر - القاهرة،عام النشر:1966 م.

ـ جمل من أنساب الأشراف،المؤلف: أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البَلَاذُري(المتوفى: 279هـ)،تحقيق: سهيل زكار ورياض الزركلي،الناشر: دار الفكر - بيروت،الطبعة الأولى 1417 هـ - 1996 م.

ـ حاشية الدسوقي على الشرح الكبير،المؤلف: محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: 1230هـ)،الناشر: دار الفكر،بدون طبعة وبدون تاريخ.

ـ حاشيتا قليوبي وعميرة،المؤلف: أحمد سلامة القليوبي وأحمد البرلسي عميرة،الناشر: دار الفكر - بيروت،الطبعة: 1415هـ-1995م.

ـ الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني،المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي(المتوفى: 450هـ)،المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود،الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان،الطبعة: الأولى1419 هـ -1999 م.

ـ خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال(وعليه إتحاف الخاصة بتصحيح الخلاصة للعلامة الحافظ البارع علي بن صلاح الدين الكوكباني الصنعاني)،المؤلف: أحمد بن عبد الله ابن أبي الخير بن عبد العليم الخزرجي الأنصاري الساعدي اليمني، صفي الدين (المتوفى: بعد 923هـ)،المحقق: عبد الفتاح أبو غدة،الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية/دار البشائر - حلب / بيروت،الطبعة الخامسة1416 هـ.

ـ الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، المؤلف : أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد ابن أحمد بن حجر العسقلاني(المتوفى: 852هـ)،المحقق: محمد عبد المعيد ضان،الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية - صيدر أباد/ الهند،الطبعة الثانية، 1392هـ/ 1972م.

ـ درر الحكام شرح غرر الأحكام،المؤلف: محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملا - أو منلا أو المولى- خسرو(المتوفى: 885هـ)،الناشر: دار إحياء الكتب العربية،بدون طبعة وبدون تاريخ.

ـ دفاع عن السُنَّة ورد شبه المُسْتَشْرِقِينَ والكتاب المعاصرين، المؤلف: محمد بن محمد ابن سويلم أبو شُهبة(المتوفى: 1403هـ)،الناشر: مجمع البحوث الإسلامية - القاهرة،الطبعة الثانية 1406 هـ - 1985 م.

ـ ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد،المؤلف: محمد بن أحمد بن علي، تقي الدين، أبو الطيب المكي الحسني الفاسي(المتوفى: 832هـ)،المحقق: كمال يوسف الحوت،الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان،الطبعة الأولى1410هـ/1990م.

ـ رجال صحيح مسلم،المؤلف: أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر ابن مَنْجُويَه (المتوفى: 428هـ)،المحقق: عبد الله الليثي،الناشر: دار المعرفة - بيروت،الطبعة الأولى1407هـ.

ـ رد المحتار على الدر المختار،المؤلف: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي(المتوفى: 1252هـ)،الناشر: دار الفكر-بيروت،الطبعة الثانية، 1412هـ - 1992م.

ـ رسوم التحديث في علوم الحديث،المؤلف: برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن عمر ابن إبراهيم بن خليل الجعبريّ(المتوفى: 732هـ)،المحقق: إبراهيم بن شريف الميلي،الناشر: دار ابن حزم - لبنان / بيروت،الطبعة الأولى 1421هـ - 2000م.

ـ السنن الكبرى،المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي(المتوفى: 458هـ)نالمحقق: محمد عبد القادر عطا،الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنات،الطبعة: الثالثة1424 هـ - 2003 م.

ـ السِّيرةُ النّبوية - عرضُ وقائع وَتحليل أحدَاث،المؤلف: عَلي محمد محمد الصَّلاَّبي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان،الطبعة السابعة1429 هـ - 2008 م.

ـ سير أعلام النبلاء،المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي(المتوفى: 748هـ)،المحقق:مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط،الناشر: مؤسسة الرسالة،الطبعة الثالثة 1405 هـ /1985م.

ـ شرح (التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي)،المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم ابن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي(المتوفى:

806هـ)،المحقق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين فحل،الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان،الطبعة الأولى1423 هـ - 2002 م.

ـ شرح أَلْفِيَّةِ السُّيوطي في الحديث المسمى «إسعاف ذوي الوَطَر بشرح نظم الدُّرَر في علم الأثر»،المؤلف: الشيخ محمد ابن العلامة علي بن آدم ابن موسى الأثيوبي الولوي، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية،الطبعة: الأولى 1414 هـ - 1993 م.

ـ شرح سنن أبي داود، المؤلف : عبد المحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد الله ابن حمد العباد البدر، ترقيم آلي للشاملة، الإصدار الثالث.

ـ شرح صحيح البخارى لابن بطال، المؤلف : ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك(المتوفى: 449هـ)،تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم،دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض،الطبعة: الثانية1423هـ - 2003م.

ـ شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر،المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: 1014هـ)،المحقق: قدم له: الشيخ عبد الفتح أبو غدة، حققه وعلق عليه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم،الناشر: دار الأرقم - لبنان/ بيروت،بدون طبعة.

ـ الطبقات الكبرى،المؤلف: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد(المتوفى: 230هـ)،المحقق: إحسان عباس،الناشر: دار صادر - بيروت،الطبعة الأولى1968 م.

ـ طبقات الحفاظ،المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي(المتوفى: 911هـ)،الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت،الطبعة: الأولى 1403.

ـ طبقات الحنابلة،المؤلف: أبو الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد(المتوفى: 526هـ)،المحقق: محمد حامد الفقي،الناشر: دار المعرفة - بيروت.

ـ طبقات الشافعية الكبرى،المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: 771هـ)،المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو،الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع،الطبعة الثانية1413هـ.

ـ طبقات الشافعية،المؤلف: أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شهبة(المتوفى: 851هـ)،المحقق: د. الحافظ عبد العليم خان،دار النشر: عالم الكتب - بيروت،الطبعة الأولى 1407 هـ.

ـ طبقات المفسرين للداوودي،المؤلف: محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي(المتوفى: 945هـ)،الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت،راجع النسخة وضبط أعلامها: لجنة من العلماء بإشراف الناشر.

ـ طبقات المفسرين،المؤلف: أحمد بن محمد الأدنه وي من علماء القرن الحادي عشر (المتوفى: ق 11هـ)،المحقق: سليمان بن صالح الخزي،الناشر: مكتبة العلوم والحكم - السعودية،الطبعة: الأولى1417هـ- 1997م.

ـ طلبة الطلبة، المؤلف: عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، أبو حفص، نجم الدين النسفي(المتوفى: 537هـ)،الناشر: المطبعة العامرة، مكتبة المثنى ببغداد، بدون طبعة،تاريخ النشر: 1311هـ.

ـ العقد الفريد، المؤلف: أبو عمر شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد ربه بن حبيب بن حدير بن سالم المعروف بابن عبد ربه الأندلسي(المتوفى: 328هـ)،الناشر: دار الكتب العلمية- بيروت،الطبعة الأولى 1404 هـ.

ـ العلل ومعرفة الرجال،المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني(المتوفى: 241هـ)،المحقق: وصي الله بن محمد عباس،الناشر: دار الخاني , الرياض،الطبعة الثانية1422 هـ - 201 م.

ـ عمدة الفقه،المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي(المتوفى: 620هـ)،المحقق: أحمد محمد عزوز،الناشر: المكتبة العصرية،الطبعة: 1425هـ - 2004م.

ـ العناية شرح الهداية،المؤلف: محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله بن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتي(المتوفى: 786هـ)،الناشر: دار الفكر، بدون طبعة وبدون تاريخ.

ـ الغرر البهية في شرح البهجة الوردية،المؤلف: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: 926هـ)،الناشر: المطبعة الميمنية، بدون تاريخ.

ـ الفائق في غريب الحديث والأثر،المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله(المتوفى: 538هـ)،المحقق: علي محمد البجاوي- محمد أبو الفضل إبراهيم،الناشر: دار المعرفة - لبنان،الطبعة الثانية.

ـ فتح الباري شرح صحيح البخاري،المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي،الناشر: دار المعرفة - بيروت، 1379،رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي،قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب،عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

ـ فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد ابن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي،(المتوفى: 902هـ)،المحقق: علي حسين علي،الناشر: مكتبة السنة - مصر،الطبعة الأولى، 1424هـ/2003م .

ـ الفخر المتوالي فيمن انتسب للنبي صلى الله عليه وسلم من الخدم والموالي، المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي(المتوفى: 902هـ)،المحقق: مشهور حسن محمود سلمان،الناشر: مكتبة المنار - الأردن، الطبعة الأولى 1407هـ - 1987م.

ـ فوات الوفيات،المؤلف: محمد بن شاكر بن أحمد بن عبد الرحمن بن شاكر بن هارون ابن شاكر الملقب بصلاح الدين (المتوفى: 764هـ)،المحقق: إحسان عباس،الناشر: دار صادر - بيروت،الطبعة الأولى.

ـ القاموس المحيط،المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: 817هـ)،تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة،بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي،الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان،الطبعة الثامنة1426 هـ - 2005 م.

ـ الكامل في اللغة والأدب،المؤلف: محمد بن يزيد المبرد، أبو العباس(المتوفى: 285هـ)،المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم،الناشر: دار الفكر العربي- القاهرة، الطبعة الثالثة 1417 هـ - 1997 م.

ـ الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة،المؤلف: نجم الدين محمد بن محمد الغزي (المتوفى: 1061هـ)،المحقق: خليل المنصور،الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت -لبنان،الطبعة الأولى1418هـ -1997 م.

ـ لسان العرب،المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى(المتوفى: 711هـ)،الناشر: دار صادر- بيروت،الطبعة الثالثة-1414 هـ .

ـ لسان الميزان،المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)،المحقق: عبد الفتاح أبو غدة،الناشر: دار البشائر الإسلامية،الطبعة الأولى2002 م.

ـ المبسوط،المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي(المتوفى: 483هـ)،الناشر: دار المعرفة - بيروت، تاريخ النشر: 1414هـ-1993م.

ـ المدونة،المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني(المتوفى: 179هـ)،الناشر: دار الكتب العلمية،الطبعة الأولى 1415هـ - 1994م.

ـ مختار الصحاح،المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي(المتوفى: 666هـ)،المحقق: يوسف الشيخ محمد،الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا،الطبعة الخامسة1420هـ / 1999م.

ـ مختصر العلامة خليل،المؤلف: خليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري(المتوفى: 776هـ)،المحقق: أحمد جاد،الناشر: دار الحديث/القاهرة،الطبعة الأولى 1426هـ/2005مـ.

ـ مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني،المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني(المتوفى 275هـ)، تحقيق أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد،الناشر: مكتبة ابن تيمية، مصر،الطبعة الأولى1420 هـ - 1999 م.

ـ المسند،المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع ابن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي(المتوفى:

204هـ)،الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان،صححت هذه النسخة: على النسخة المطبوعة في مطبعة بولاق الأميرية والنسخة المطبوعة في بلاد الهند،عام النشر: 1400 هـ.

ـ مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد ابن حبان بن معاذ بن مَعْبَدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي(المتوفى: 354هـ)،حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق على ابراهيم،الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة،الطبعة الأولى1411 هـ - 1 991 م.

ـ معجم البلدان،المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: 626هـ)،الناشر: دار صادر، بيروت،الطبعة الثانية، 1995 م.

ـ معجم الصحابة،المؤلف: أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المَرْزُبان بن سابور بن شاهنشاه البغوي(المتوفى: 317هـ)،المحقق: محمد الأمين بن محمد الجكني،الناشر: مكتبة دار البيان - الكويت،الطبعة الأولى1421 هـ - 2000 م.

ـ معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم،المؤلف: أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي(المتوفى: 261هـ)،المحقق: عبد العليم عبد العظيم البستوي،الناشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة - السعودية،الطبعة الأولى1405 - 1985.

ـ معرفة الصحابة لابن منده، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى ابن مَنْدَه العبدي(المتوفى: 395هـ)،حققه وقدم له وعلق عليه: الأستاذ الدكتور/ عامر حسن صبري،الناشر: مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة،الطبعة الأولى 1426 هـ - 2005 م.

ـ معرفة الصحابة،المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى ابن مهران الأصبهاني(المتوفى: 430هـ)،تحقيق: عادل بن يوسف العزازي،الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض.

ـ معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار،المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد ابن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي(المتوفى: 748هـ)،الناشر: دار الكتب العلمية،الطبعة الأولى 1417 هـ- 1997م.

ـ معرفة أنواع علوم الحديث،المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: 643هـ)،المحقق: عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين الفحل،الناشر: دار الكتب العلمية،الطبعة: الأولى، سنة النشر: 1423 هـ / 2002 م .

ـ المعرفة والتاريخ،المؤلف: يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، أبو يوسف (المتوفى: 277هـ)،المحقق: أكرم ضياء العمري،الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت،الطبعة الثانية 1401 هـ- 1981 م.

ـ مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار،المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد ابن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى(المتوفى: 855هـ)،تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل،الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان،الطبعة الأولى1427 هـ - 2006 م.

ـ المغني لابن قدامة،المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي(المتوفى: 620هـ)،الناشر: مكتبة القاهرة،الطبعة: بدون طبعة،عدد الأجزاء: 10،تاريخ النشر: 1388هـ - 1968م.

ـ مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج،المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي(المتوفى: 977هـ)،الناشر: دار الكتب العلمية،الطبعة: الأولى1415هـ - 1994م.

ـ من تكلم فيه وهو موثوق أو صالح الحديث،المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي(المتوفى: 748هـ)،المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي،الطبعة الأولي 1426هـ - 2005 م.

ـ منهج النقد في علوم الحديث،المؤلف: نور الدين محمد عتر الحلبي،الناشر: دار الفكر دمشق-سورية، الطبعة الثالثة 1418هـ -1997م.

ـ المنتخب من ذيل المذيل، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري(ت: 310هـ)،الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان.

ـ منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث،المؤلف: بشير علي عمر،الناشر: وقف السلام، الطبعة الأولى 1425 هـ - 2005 م.

ـ المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي(المتوفى: 676هـ)،الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت،الطبعة الثانية، 1392.

ـ موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله، تأليف: مجموعة من المؤلفين(الدكتور محمد مهدي المسلمي - أشرف منصور عبد الرحمن - عصام عبد الهادي محمود - أحمد عبد الرزاق عيد - أيمن إبراهيم الزاملي - محمود محمد خليل)،الطبعة: الأولى، 2001 م،الناشر: عالم الكتب للنشر والتوزيع - بيروت، لبنان.

ـ الموسوعة الفقهية الكويتية،صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت،عدد الأجزاء: 45 جزءا،الطبعة(من 1404 - 1427 هـ)..الأجزاء 1 - 23: الطبعة الثانية، دارالسلاسل - الكويت..الأجزاء 24 - 38: الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوة - مصر..الأجزاء 39 - 45: الطبعة الثانية، طبع الوزارة.

ـ نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر،المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني(المتوفى: 852هـ)،المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي،الناشر: مطبعة سفير بالرياض،الطبعة: الأولى 1422هـ.

ـ النكت الوفية بما في شرح الألفية،المؤلف: برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي،المحقق: ماهر الفحل،الناشر: مكتبة الرشد ناشرون1428 هـ/2007 م.

ـ النكت على مقدمة ابن الصلاح،المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي(المتوفى: 794هـ)،المحقق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج،الناشر: أضواء السلف - الرياض،الطبعة الأولى 1419هـ - 1998م.

ـ النهاية في غريب الحديث والأثر،المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى:

606هـ)،الناشر: المكتبة العلمية - بيروت 1399هـ - 1979م،تحقيق: طاهر أحمد الزاوى- محمود محمد الطناحي.

ـ النهاية في غريب الحديث والأثر،المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير(المتوفى: 606هـ)،الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، 1399هـ - 1979م،تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي.

ــ الوافي بالوفيات،المؤلف: صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي(المتوفى: 764هـ)،المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى،الناشر: دار إحياء التراث - بيروت،عام النشر:1420هـ- 2000م.

ـ الوسيط في علوم ومصطلح الحديث،المؤلف: محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة (المتوفى: 1403هـ)،الناشر: دار الفكر العربي.

ـ اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر،المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري(المتوفى: 1031هـ)،المحقق: المرتضى الزين أحمد،الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى1999 م .